الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت-الاحد

10-11-12 **رجب** 1435 –9-10-11 **مايو** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	12
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	15
حقوق الإنسان فى العالم	42

• حقوق الإنسان" تتدخل لحل أزمة أسرة سعودية عالقة في لبنان اختفى عائلها في سوريا

المصدر: جريدة الشرق السبت 11 رجب 1435هـ - 10 مايو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/05/10/1139403

عرعر – عبدالله الخدير

تواصلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة مع عائلة «عبدالله نافع الرشيدي» الذي اختفى في شهر مايو من العام الماضي في ظروف غامضة بمنطقة الزبداني في سوريا، إذ لا تزال أسرته عالقة في العاصمة اللبنانية بيروت.

وكان المختفي عبدالله الرشيدي توجَّه إلى العراق قبل 12 عاماً تقريباً وتزوج من امرأة عراقية وأنجب منها ثلاثة أطفال هم نورالهدى عمرها 4 سنوات، وأسماء 3 سنوات، وعبدالإله سنتان، وبعد إقناعه من قِبل عائلته بضرورة العودة إلى المملكة، خرج من العراق بصحبة عائلته متوجهاً إلى لبنان لتسليم نفسه، وأثناء وصوله إلى سوريا في شهر مايو من العام الماضي بقي في منطقة الزبداني القريبة من الحدود اللبنانية، ثم خرج من مقر سكن أسرته ولم يعد، حيث اختفى داخل الأراضي السورية وانقطعت أخباره تماماً عن أسرته في ظروف غامضة.

وكانت «الشرق» انفردت بنشر قصة عائلة الرشيدي بعنوان «أسرة سعودية عالقة في بيروت منذ اختفاء عائلها في دمشق» في عددها رقم 868 بتاريخ 20-4-2014م.

وبحسب مبارك الرشيدي شقيق عبدالله، فإن «حقوق الإنسان» تواصلت معه وطلبت منه بعض المعلومات بخصوص الخطاب المرسل لسفارة المملكة في لبنان من وزارة الداخلية، وطلبت تزويدهم برقم المعاملة الموجودة لدى وكالة الأحوال المدنية، ووعدته بالاهتمام والمتابعة.

وعلمت «الشرق» أن سفارة خادم الحرمين الشريفين قامت الأسبوع الماضي بتجديد عقد إيجار السكن الذي تقيم فيه عائلة الرشيدي، والذي تكفلت به السفارة منذ دخولها الأراضي اللبنانية، إلى جانب مساعدات مالية أخرى.

وثمَّن مبارك الرشيدي لجمعية حقوق الإنسان وسفارة المملكة هذا الاهتمام والتفاعل، متمنياً أن تنتهي إجراءات دخول عائلة شقيقه إلى المملكة بأسرع وقت ممكن.

وكانت «الشرق» تواصلت مع المستشار القانوني الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، الذي أكد أن السفارة ترفع لوزارة الخارجية وتطلب لهم تأشيرات الدخول.

وطلب الفاخري من أسرة الرشيدي التواصل مع حقوق الإنسان لمساعدتهم، ووعد بمتابعة الموضوع ودعمه، لكن بعد الاطلاع على الأوراق والتأكد من كافة تفاصيلها.

حقوق الإنسان: نتواصل مع التحقيق والادعاء في التحرش والاغتصاب

المصدر: جريدة البشاير السبت 11 رجب 1435هـ - 10 مايو 2014م
http://elbashayeronline.com/news-369180.html

الخبر – ياسمين الفردان
أكد المشرف المكلف على فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة عمر حافظ أن «هيئة التحقيق والادعاء العام هي الجهة صاحبة القرار في إحالة الحالات التي تتطلب العرض على طبيب شرعي».
وأضاف في تصريح إلى «الحياة» أن «العرض على طبيب شرعي يعني شقاً جنائياً، تختص به هيئة التحقيق والادعاء العام لكونها صاحبة الصلاحية في ذلك». وحول الجوانب التي تتدخل فيها الجمعية قال: «تتواصل الجمعية مع هيئة التحقيق والادعاء العام، في بعض الحالات مثل التحرش بالأطفال، أو اغتصاب المحارم، وغيرها من القضايا للحصول على تقرير في الحالة إذا لم يتم إحالتها».
وأضاف :»هيئة التحقيق والادعاء العام تهدف إلى امتلاك دليل يدين الجاني، خصوصاً في حالات القتل، وهي جهة تقوم بعملها على أكمل وجه، إنما قد يرد لنا البعض من الشكاوي المتعلقة بقضايا الاعتداء على الأطفال أو التحرش بهم،
أو تصلنا شكوى من ضحية ليس لديها معلومات عن نتائج التقرير، أو شكاوى تتعلق بعدم عرض ابنهم أو ابنتهم من جهة الهيئة على طبيب شرعي، فتتواصل الجمعية مع الهيئة لعرض الحالة، خلا ذلك فتدخُّل الجمعية يبدو طفيفاً، مقارنة بالهيئة التي تقوم بعملها بنسبة كبيرة، لكونها تبحث عن دليل»

• حقوق الإنسان": نتواصل مع • التحقيق والادعاء" في • التحرش والاغتصاب"

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 رجب 1435هـ - 10 مايو 2014م
اضغط هنا

الخبر – ياسمين الفردان
أكد المشرف المكلف على فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة عمر حافظ أن «هيئة التحقيق والادعاء العام هي الجهة صاحبة القرار في إحالة الحالات التي تتطلب العرض على طبيب شرعي».
وأضاف في تصريح إلى «الحياة» أن «العرض على طبيب شرعي يعني شقاً جنائياً، تختص به هيئة التحقيق والادعاء العام لكونها صاحبة الصلاحية في ذلك». وحول الجوانب التي تتدخل فيها الجمعية قال: «تتواصل الجمعية مع هيئة التحقيق والادعاء العام، في بعض الحالات مثل التحرش بالأطفال، أو اغتصاب المحارم، وغيرها من القضايا للحصول على تقرير في الحالة إذا لم يتم إحالتها».

وأضاف :»هيئة التحقيق والادعاء العام تهدف إلى امتلاك دليل يدين الجاني، خصوصاً في حالات القتل، وهي جهة تقوم بعملها على أكمل وجه، إنما قد يرد لنا البعض من الشكاوي المتعلقة بقضايا الاعتداء على الأطفال أو التحرش بهم، أو تصلنا شكوى من ضحية ليس لديها معلومات عن نتائج التقرير، أو شكاوى تتعلق بعدم عرض ابنهم أو ابنتهم من جهة الهيئة على طبيب شرعي، فتتواصل الجمعية مع الهيئة لعرض الحالة، خلا ذلك فتدخُّل الجمعية يبدو طفيفاً، مقارنة بالهيئة التي تقوم بعملها بنسبة كبيرة، لكونها تبحث عن دليل»

لجنة العرائض تدرس مطالبات بمكافأة لربات البيوت ومقترح للسعودية المتزوجة بأجنبي

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/174069

طالبت لجنة حقوق الإنسان والعرائض بمجلس الشورى إلى جانب دراستها تقرير هيئة مكافحة الفساد، بأن تقوم بدراسة جميع التقارير الخاصة بالرقابة مثل تقرير ديوان المراقبة وهيئة الرقابة والتحقيق، وهيئة حقوق الإنسان لتكون رؤية اللجنة متكاملة لهذه الأجهزة الرقابية، ومن خلال دراسة هذه التقارير تقارن اللجنة بين أداء هذه الأجهزة الرقابية وترفع ما تراه مناسباً لتطوير عملها مما ينعكس إيجابا على المواطن والحفاظ على حقوقه، ورأى رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض الدكتور عبدالله بن محارب الظفيري أن تتولى لجنة حقوق الإنسان والعرائض دراسة هذه التقارير التي تدرسها في الوضع الحالي ثلاث لجان مختلفة.

وتطرق الظفيري في حديثه مع «الرياض» لمهام لجنته وقال انها تدرس الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان مشيراً إلى ما يقوم به أعضاء اللجنة من مراجعة لجميع الأنظمة واللوائح التي تعرض على المجلس وما قد تحويه من مواد متعلقة بحقوق الإنسان فيتم اقتراحات بتعديلها أو حذفها أو إضافة مواد، وأضاف «كل ذلك من أجل أن لا تحتوي هذه الأنظمة على مواد تخالف الأنظمة والأعراف المحلية أو الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان».

اجتماع جدة حضره الحقوقيون وغابت الجهة المسؤولة

حقوق الإنسان: وزارة الصحة قصَّرت في قضية كورونا

المصدر: جريدة الشرق الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/05/11/1139643

جدة – عامر الجفالي

تفشى فيروس كورونا أم تحول إلى وباء، اعترفت وزارة الصحة بخطئها في احتواء المرض أم برَّأت ساحتها. لم يعد هذا الطرح مجدياً، ففيروس كورونا يحصد الأرواح وكلمة السبق له، وما زالت الجهات الرسمية تبعث برسائل الطمأنة التي لا يدعمها واقع الحال وتزايد عدد الإصابات.

ومما يقلق كثيراً من المواطنين هو ضبابية الوسائل والإجراءات المتبعة من وزارة الصحة داخل المستشفيات في مكافحة المرض، فعملية الفحص وإجراء المسحة للفيروس غير متاحة في المستشفيات، حصرته الوزارة في مختبر مركزي ترسل العينات إليه، إضافة إلى أن إجراءات تحويل المرضى للمراكز التي خصصت لاستقبال المصابين لم تُعلن بعد ولم تبدأ، وما إن يصاب الإنسان بتعب وارتفاع في درجة الحرارة حتى يقع في حرج، أين يذهب في ظل عدم استقبال معظم المستشفيات لهذه الأعراض؟! وتحويلهم لمستشفى الملك فهد الذي بات يهابه المراجعون معتقدين أنه ساهم في انتشار العدوى.

ثم جاءت منظمة الصحة العالمية لتعلن عبر بيان لها أن فريق الخبراء الذي أرسلته ليساند وزارة الصحة في تقييم حركة المرض، أعلن أن سبب تفشي المرض ليس بسبب تغير في نمط انتقال الفيروس، بل يرجع إلى تشكُّل بؤر لانتشاره في المستشفيات، نتيجة ضعف تطبيق إجراءات الوقاية من العدوى ومكافحتها. البيان ركز على أن أكبر نسبة لانتقال العدوى كانت في المستشفيات، وأن ربع المصابين كانوا من الممارسين الصحيين.

الصحة غابت

عمر حافظ

عمر حافظ

وفي هذا الإطار كشف المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور عمر حافظ خلال اجتماع دعت له الجمعية ممثلي الجهات الصحية وحقوقيين وإعلاميين ـ أمس الأول ـ لمناقشة آثار تفشي كورونا وحقوق المرضى والممارسين الصحيين، وتقييم ما بذل من جهود، عن أسفه من غياب ممثلي الشؤون الصحية وعدم مشاركتهم، وأشار إلى سوء خدمة المستشفيات في مدينة جدة عند استقبال المرضى خلال هذه الأيام العصيبة بسبب «كورونا»، واستشهد بإصابة ابنة عضو في جمعية حقوق الإنسان بارتفاع درجة الحرارة نتيجة تسمم غذائي من أحد المطاعم، ما دعاها للتوجُّه لمستشفى خاص كبير، الذي رفض استقبالها بسبب ارتفاع درجة الحرارة، فتوجهت لمستشفى الملك فهد الذي أدخلها غرفة عزل المصابين بكورونا مما جعلها تتصل بذويها الذين قاموا بإخراجها خوفاً عليها من العدوى، وأكد عضو الجمعية أن إدخال البنت إلى غرفة المصابين بكورونا كان دون إجراء الفحوصات اللازمة والتأكد من إصابتها بالفيروس، وأشار إلى شفاء المريضة.

حقوق المرضى

وتساءل د. حافظ عن دور وزارة الصحة في حفظ حقوق المرضى وضمان سلامتهم من انتقال العدوى إليهم، وطالب الجهات التنفيذية في الوزارة كالمديريات الصحية ألا تتهرب من المسؤولية كونها جهات تنفيذية، وأناط بها مسؤولية التواصل مع الجهات التشريعية في الوزارة، وأن تقترح الحلول على الوزارة كونها المباشِرة للعمل وعلى دراية بما تدعو له الحاجة، وشدد على حق الممارسين الصحيين بأن يحصلوا على بدل خطر وعلى أن يحصلوا على الدورات التدريبية التي تؤهلهم لمواجهة الوبائيات، وأكد دعم الجمعية لحقوق الممارسين الصحيين والمرضى، كما أكد أن والد الممارس نايف الكثيري -رحمه الله- كان قد تقدم بشكوى للجمعية قبيل وفاة ابنه، ولهذا دعت جمعية حقوق الإنسان لعقد ندوة تحت عنوان «حقوق المرضى وتفشي فيروس كورونا».

الدكتور أحمد أزهر هو استشاري طب الأطفال وأمراض قلب الأطفال وأستاذ في كلية الطب بجامعة الملك عبدالعزيز، اتهم الوزارة بعدم «الاهتمام اللائق» مع أول حالة وأول إصابة للمرض في 2012، إذ لم يكن هناك تعامل علمي حِرَفي مع أول حالة ظهرت لمرض لم يعرف سابقاً في العالم، كل ما حدث أنه تم هناك تحقيق مع الطبيب الذي اكتشف الفيروس، ومهما كانت الأسباب التي تم من أجلها التحقيق حتى لو افترضنا جدلاً أن الطبيب لم يكن حرفياً في التعامل مع الحالة، فما هو دور وزارة الصحة مع أول حالة ظهرت، لم يكن هناك توجيه علمي صحيح مع أول حالة وأخذ الاحتياطات لكي لا تتكرر ثانية ولا تنتشر.

مراكز خاصة

وتساءل الدكتور أزهر: أين العزل التام للمرضى ومتابعة المخالطين..؟ فلم تعلن وزارة الصحة كود العدوى على الأقل داخل المستشفيات، خاصة مستشفى الملك فهد، وهو المستشفى الأول الذي ظهرت فيه الحالات الأولى هذه السنة فلم تعزل عزلاً صحيحاً.

وأضاف: كان لابد أن تكون هناك مراكز خاصة للمصابين، وهذا العمل كان مطلباً واستجاب له الوزير الجديد، وأعلن أنه سيكون هناك ثلاثة مراكز في المملكة مخصصة لمصابي فيروس كورونا.

كما انتقد أزهر عدم تشكيل لجان متابعة واستقصاء جادة منذ عام 2012، وعدم تشجيع البحث العلمي النزيه لدرجة أن بعض الأطباء المهتمين في الجامعات ذهبوا لإجراء الأبحاث العلمية على الإبل وعلى الحيوانات، فبدلاً من شكرهم وتعزيزهم أتى لبعضهم خطابات استنكار لإجرائهم تلك الأبحاث دون أخذ التصاريح اللازمة، فلم يكن هناك تشجيع للبحث العلمي. وأضاف: كما انتقدت ضعف التوعية للمجتمع ابتداء من أول حالة وحتى بعد تلاحق الحالات على مستوى مجتمعي، وحتى الآن مع الأسف جميعنا لا يعرف شيئاً عن خطط التعامل مع المرض وتطوره، فلا نعلم ما هي خطة الوزارة للتعامل مع تطوره حتى الآن، وليس لدينا خطوط ساخنة للاتصال مع الوزارة.

حالات متوالية

من ناحية أخرى، أكد مصدر طبي مسؤول في مستشفى الملك فهد بجدة لـ «الشرق» فضَّل عدم ذكر اسمه وتحتفظ «الشرق» به، أن الممارسين الطبيين في المستشفى كانوا قد تغيبوا عن العمل إبان ضرب الفيروس للمستشفى وتوالي الحالات المصابة بالفيروس خاصة في الأقسام الحيوية كالطوارئ، وطالبوا بنقلهم لأقسام داخلية وبعضهم طلب النقل من المستشفى، ما دعا إدارة المستشفى لرفع خطابات للشؤون الصحية التي حاولت إيجاد حلول لاحقة مثل الاحتياطات الدولية cbc ومنظمة الصحة العالمية في الوقاية كغسل اليدين وتوفير الكمامات واللبس الواقي الأصفر الذي يلبس لمرة واحدة ويسمى بداون ثم يتلف ويرمى في نفايات مخصصة للمهملات المعدية، كما أكد امتناع بعض الأطباء عن مباشرة حالات المصابين بكورونا خوفاً على سلامتهم، وبسبب غياب وسائل السلامة والوقاية لهم خاصة بعد سقوط بعض زملائهم ضحايا لعدوى الفيروس، وعزا ذلك لوجود مشكلة لدى وزارة الصحة في التخطيط والاحتياطات الوبائية، فليس لديها خطة استراتيجية عند ظهور وباء، كيف يمكن التعامل معه داخل المستشفى وكيف يمكن السيطرة عليه لكي لا ينتشر خارج المستشفى، كما أكد أنه لم يكن هناك شفافية بالقدر الكافي في بداية الأمر حول أعداد المصابين وحالاتهم، كما طالب الممارسين الطبيين بتحمل مسؤولياتهم رغم الأخطار، داعياً من ناحية أخرى وزارة الصحة لتجهيز هذه الكوادر الطبية وتدريبهم بكادر مؤهل ومتابعة أساسيات الحماية من المرض ووقاية المرضى وسرعة التعامل مع ظهور حالات غريبة بوضع خطط استراتيجية ومتابعة الممارسين الصحيين داخل المنشأة الصحية، وقال: كان من المفترض عزل المصابين خارج المستشفى كما هو معمول به في أوروبا وليس نشرهم في الأقسام، وأكد أن الممارس الطبي داخل المستشفى إذا قصر في الاحتياطات فإنه قد يسهم في نقل العدوى ونشر المرض، واستشهد بقسم الأمراض المعدية في مستشفيات بريطانيا بأنه قسم معزول تماماً وعليه إجراءات مشددة، وقال: هذا عكس ما عليه مستشفيات المملكة، حيث نجد مراكز العزل موزعة في أقسام المستشفى المختلفة.

استعدادات

وتواصلت «الشرق» مع مدير مجمع الملك عبدالله الطبي د. سالم باسلامة الذي خصص كمركز لاستقبال حالات كورونا، وسألته عن الاستعدادات لاستقبال المرضى وإجراءات التحويل للمركز، وماذا يفعل المواطن البسيط عند شعوره بأعراض المرض، غير أن د. باسلامة أكد عدم الجاهزية لاستقبال المرضى ورفض التصريح والإجابة عن الأسئلة وأحال إلى اللجنة الاستشارية التي شُكّلت لإحالة المرضى للمركز.

كما حاولت «الشرق» الاتصال بالمتحدث الرسمي للشؤون الصحية في منطقة مكة المكرمة الأستاذ عبدالرحمن الصحفي للإجابة عن الاستفسارات والرد على ما ذُكر، غير أن الأخير لم يجب على هاتفه رغم تكرار الاتصال وإرسال رسالة على جواله بالأسئلة، إلا أنه لم يجب حتى ساعة تحرير الخبر.

الموقف القانوني

عبدالكريم القاضي

من زاوية أخرى، أوضح المحامي عبدالكريم القاضي لـ «الشرق» الموقف الحقوقي للمارس الطبي، وقال: إن الضرر المحتمل تحققه المتعلق بالنفس يجب درؤه كضرورة من الضروريات الخمس الكلية المتمثلة في القاعدة الشرعية الكبرى وهي (حفظ النفس) المتمثلة في قول الله تعالى «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة». ويعود بالأثر الرجعي كخطأ في الإجراء الإسعافي في حال لم تتوفر أساليب الوقاية للمباشرين وتم الإجراء سلبياً في حال امتناعهم من جهة إدارتهم بمقاضاتها كاستخلاص لحقوقهم وأخذ التأييد على موقفهم بالامتناع عن العمل لأسباب الخطر وعدم توافر وسائل الوقاية أو التدريب الكافي الذي به تقل خطورة الإصابة بالفيروس..

إدارة الأزمات

جبران يحيى

كما أوضح الاختصاصي النفسي في مركز إرشاد للاستشارات النفسية في جدة الدكتور جبران يحيى لـ «الشرق» الحالة النفسية التي صاحبت إدارة الأزمة من قبل المسؤولين عن إدارتها، وقال: «أرى أن ما حدث في موضوع كورونا يتعلق بقضية أصبحت مُلحَّة لدينا وهي إدارة الأزمات والتعامل معها، ورغم أن من يرأس المنظمة عادةً ما يكون مؤهلاً ومطلعاً، وشاهد عديداً من الأزمات في العالم وكيف تعاملوا معها، ولكن بطبيعة البشر لا يتخذ إجراءات وقائية لأنه لا يتوقع حدوث مثل تلك الأزمات والكوارث لديه أو في مؤسسته.

وتعرف الأزمة على أنها نقطة تحول في أوضاع غير مستقرة يمكن أن تقود إلى نتائج غير مرغوب فيها إذا كانت الأطراف المعنية غير مستعدة أو غير قادرة على احتوائها أو درء مخاطرها.

وما يحدث في الأزمات أن الأفراد داخل المنظمة ليس لديهم خبرة في التعامل مع الأزمة، لذلك يتناقص إحساسهم بالآخرين ويكون التركيز على أنفسهم، ومشكلاتهم الشخصية، وهذا ما حدث في أزمة كورونا وخصوصاً أن الموضوع يتعلق بصحة العاملين، وهذا ما سبَّب الارتباك وسوء التعامل مع الحالات سواء بعدم استقبالها أو التعامل معها كحالات مصابة دون فحص كما تحدثت بعض الحالات في التقرير.

ولكن يجب أن نعي ويعي المجتمع أن الأزمات قد تكون مفاجئة وغير دورية وقد تكون لها أبعاد، وكلما تعددت أبعاد الأزمة تتعذر الحلول، وتدخل في حلول الأزمة أحياناً التكلفة مع أني أرى أنه لا يعادل حياة الناس أي تكلفة مادية، إلا أن التكلفة أحياناً تدخل كعائق في حل الأزمات، ولذا يجب أن تكون خطط إدارة الأزمات والحلول والجاهزية متوفرة لتقل التكلفة».

الشؤون الصحية

وقالت الدكتورة ثريا باشميل التي مثلت إدارة التوعية الصحية بجدة في ندوة حقوق الإنسان: «أتمنى ألا نلقي بالمسؤولية على أي جهة ونتهم بعضنا البعض، وتأسفت باشميل من اعتذار الشؤون الصحية عن المشاركة في ندوة حقوق المرضى وتفشي فيروس كورونا، وفي المقابل أكدت باشميل وجود غرفة عمليات لكورونا أوجدت قاعدة بيانات، وأن هناك استقصاءً وبائياً للمخالطين، إلا أن أعضاء هذه الغرفة عددهم قليل ويحتاجون إلى دعم».

وأضافت د باشميل فيما يختص بالتوعية بأن هناك فرق توعية في المدارس تم إرسالها من أربعين مركزاً صحياً في جدة تشمل أربعين مثقفة صحية يقمن بالتوعية رغم قلة العدد، وحمَّلت باشميل الإعلام مسؤولية ضعف تغطية هذه التوعية، كما انتقدت غياب التوعية في اللوحات الدعائية في الشوارع التي تشرف عليها الأمانة.

عوامل تفاقم الأزمة:

الشائعات.
الصراعات الداخلية.
سوء تقدير الأزمة.
التعتيم وضعف الشفافية.
الخبرات السيئة للناس مع الإعلام.
عدم جاهزية المنظمات لمواجهة الأزمة.

أوبئة انتشرت في المملكة:

حمى الوادي المتصدع
إنفلونزا الخنازير
إنفلونزا الطيور
حمى الضنك
كورونا

مقترحات للحل:

إنشاء خط ساخن للمواطنين في وزارة الصحة للاستفسار عن كورونا.
تكوين مراكز متخصصة لتحويل الحالات في جميع المدن وليس في ثلاث مدن فقط.
تكوين فريق علمي عالي المستوى متخصص في الأمراض المعدية يضع بروتوكولات ودراسات مستمرة.
إيجاد وحدات تأهب للطوارئ تقوم بفعاليات موجهة للوقاية من الوباء والتعامل مع أي طوارئ صحية عامة.
إيجاد أنشطة موجهة للتخطيط لضمان استمرار الاستجابة الكافية لحالات حدوث الطوارئ.
تكوين «ترصُّد وبائي» وجمع منهج بيانات وتحديدها وتفسيرها واستخدامها في تخطيط وتنفيذ وتقييم سياسات الصحة العامة.
إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمشكلات الصحية الوبائية وحجمها وتأثيرها واستراتيجيات مكافحتها.

أكد اتساق إنشاء اللجنة مع خطوات في تعزيز حقوق الإنسان وإرساء مبادئها.. الظفيري ل "الرياض":

لجنة العرائض تدرس مطالبات بمكافأة لربات البيوت ومقترح للسعودية المتزوجة بأجنبي

المصدر: جريدة الرياض االاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934641

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

طالبت لجنة حقوق الإنسان والعرائض بمجلس الشورى إلى جانب دراستها تقرير هيئة مكافحة الفساد، بأن تقوم بدراسة جميع التقارير الخاصة بالرقابة مثل تقرير ديوان المراقبة وهيئة الرقابة والتحقيق، وهيئة حقوق الإنسان لتكون رؤية اللجنة متكاملة لهذه الأجهزة الرقابية، ومن خلال دراسة هذه التقارير تقارن اللجنة بين أداء هذه الأجهزة الرقابية وترفع ما تراه مناسباً لتطوير عملها مما ينعكس إيجابا على المواطن والحفاظ على حقوقه، ورأى رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض الدكتور عبدالله بن محارب الظفيري أن تتولى لجنة حقوق الإنسان والعرائض دراسة هذه التقارير التي تدرسها في الوضع الحالي ثلاث لجان مختلفة.

وتطرق الظفيري في حديثه مع «الرياض» لمهام لجنته وقال انها تدرس الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان مشيراً إلى ما يقوم به أعضاء اللجنة من مراجعة لجميع الأنظمة واللوائح التي تعرض على المجلس وما قد تحويه من مواد متعلقة بحقوق الإنسان فيتم اقتراحات بتعديلها أو حذفها أو إضافة مواد، وأضاف «كل ذلك من أجل أن لا تحتوي هذه الأنظمة على مواد تخالف الأنظمة والأعراف المحلية أو الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان».

مطالبات بعرض تقرير هيئة «حقوق الإنسان» على المجلس ودراسة «اللجنة» لجميع تقارير الرقابة

الشورى ساهم بإعداد نظام مكافحة الإرهاب ليتوافق مع حقوق الإنسان المتعارف عليها

لجنة العرائض تعمل جاهدة لتحقيق رؤية خادم الحرمين في تحقيق آمال المواطنين في كل الميادين

مراجعة الأنظمة واللوائح للتأكد من عدم مخالفتها الأنظمة والأعراف المحلية والدولية لحقوق الإنسان

«الشفافية» حق للمواطن في عرض قضايا الفساد واللجنة تطبخ مواضيعها بهدوء لتقدمها للمجلس مكتملة

وقال الظفيري ان أعضاء اللجنة ساهموا في نهاية الدورة الماضية بنظام مكافحة الإرهاب وكان لأحد أعضائها إسهامات كبيرة على هذا النظام وقدم عشر توصيات وافق المجلس على سبع منها مما كان له الأثر الإيجابي في تحسين ذلك النظام بما يتوافق مع ما هو متعارف عليه من حقوق الإنسان.

وعن مدى أهمية فصل «حقوق الإنسان» عن لجنة الشؤون القضائية، «والعرائض» عن لجنة الإدارة الذي تم في الدورة الماضية، قال الظفيري: تم مراجعة جميع اللجان ومهامها، ومن هذه الدراسة تم إنشاء لجنة مستقلة تحت مسمى لجنة حقوق الإنسان والعرائض، وكان لإنشاء هذه اللجنة من الأهمية بمكان حيث كان متسقا مع الخطوات التي تتخذها المملكة في سبيل تعزيز دور حقوق الإنسان حيث تم إنشاء قبل ذلك هيئة حقوق الإنسان وجمعية حقوق الإنسان الأهلية، ومواكبة من المجلس للمرحلة التي نمرّ بها والتي تتميز بالشفافية وترسيخ مبدأ حقوق الإنسان بكل جوانبها كما حددها نظام الحكم والتشريعات وقبل ذلك استلهاماً لما ورد في ديننا الحنيف، ومن هنا يتضح أن إنشاء لجنة حقوق الإنسان كان مناسباً لإعطاء دور في تعزيز وترسيخ وإرساء مبادئ حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بالعرائض أوضح الظفيري بأنه تم في الآونة الأخيرة إنشاء إدارة خاصة تتولى مهمة فرز هذه العرائض وتوزيعها حسب اختصاصها وقال «لا أبالغ بأن العرائض التي تصل إلى المجلس خلال الأعوام الماضية تصل إلى مئات العرائض في الشهر مما يتطلب عملا شاقا من اللجنة».

واستغرب رئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض عدم تقدم الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان لتقرير سنوي للمجلس وللجنة التي من مهامها دراسة أداء هذه الهيئة وأشار إلى أن الهيئة تخالف المادة التاسعة والعشرين من نظام مجلس الوزراء الخاصة بإعداد التقارير السنوية وقد خاطبت اللجنة إدارة مجلس الشورى بهذا الخصوص ونأمل أن تصل تقارير الهيئة إلى اللجنة قريباً لما فيه مصلحة المواطن، ونرى في اللجنة أن دراسة تقرير هيئة حقوق الإنسان سوف يطور عمل هذه الهيئة فعندما يدرس التقرير ومن ثم يعرض على أعضاء المجلس والبالغ عددهم 150 عضواً وما يعرضه أعضاء اللجنة من توصيات وكذلك أعضاء المجلس من مداخلات وتوصيات، كل هذا يؤثر إيجابا على عمل هيئة حقوق الإنسان وينعكس إيجابا أيضاً على سمعة المملكة العربية السعودية.

وقال الظفيري «أنا هنا استغرب صراحة أن لا تبادر الهيئة لإرسال تقاريرها السنوية والذي اعتقد أن عملها يساهم في إيضاح وضع حقوق الإنسان في المملكة والدفاع عنها في المنابر الدولية، وأن توصيات المجلس سوف تدفع وتطور عمل الهيئة، واللجنة قد تواصلت مع الهيئة وسوف تزور اللجنة الهيئة لمناقشة بعض المواضيع الخاصة بهما».

وعن مهام لجنة حقوق الإنسان والعرائض تحدث الظفيري موضحاً كثرة اجتماعات اللجنة ففي ثلاثة أشهر مضت من السنة الحالية لدورة الشورى بلغت اجتماعات اللجنة تسعة اجتماعات خلال ثلاثة أشهر بمعدل تسعة اجتماعات خلال 12 أسبوعا، وقال ان لدى اللجنة الكثير من الأعمال والمبادرات ومن يطلع على الأعمال اللجنة وعدد أعضائها يعتبر المعدل الطبيعي.

وأكد الدكتور الظفيري بأن اللجنة إلى جانب تقرير هيئة مكافحة الفساد فاللجنة قامت بدراسة عدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان بين المملكة وعدد من المنظمات الدولية، ولدى اللجنة عدد من المواضيع المقدمة حسب المادة 23 من نظام الشورى وكذلك مبادرات من اللجنة وهي أنظمة تقدمت اللجنة ببعضها وتدرس حالياً البعض الآخر، ففي بداية كل سنة شورية ترسم اللجنة سياستها من خلال تقدم أعضائها ببعض الاقتراحات المتعلقة بتبني بعض الأنظمة أو تعديل بعضها، وتتبنى اللجنة ما تراه ضرورياً ومتعلقا بحقوق الإنسان.

وأضاف الظفيري «أود أن أوضح أن اللبس الذي قد يتبادر إلى البعض من أن اللجنة ليس لديها مواضيع، جاء من عدم التصريح للإعلام، وهذه سياسة اتخذتها اللجنة وهو عدم الحديث عن المواضيع التي تدرسها اللجنة قبل أن تقدم إلى المجلس وحتى بعد التقديم فإنها لا ترغب بالخوض بالكثير من التفاصيل لأن ذلك قد يؤثر على تلك الدراسات، فاللجنة تريد أن تطبخ أنظمتها ومواضيعها على نار هادئة حتى تقدمها مكتملة.

وفيما يتعلق بالاجتماع بالمواطنين، قال الظفيري بأن اللجنة دأبت على الاستماع من المواطنين والمواطنات عن المشاكل التي يعانون منها وهي المشاكل العامة والمتعلقة بشريحة من المواطنين فهي لا تنظر إلى المشاكل الشخصية، ومن خلال هذه الاجتماعات تتم متابعة ودراسة نتائجها، وهي تنقسم إلى عدة أقسام فمنها مواضيع تتعلق بحقوق في العمل مثلما تم بخصوص المعلمات البديلات، أو تتعلق بحقوق أصحاب الاحتياجات الخاصة، أو إلى قطاع من الموظفين في جهاز ما، أو معاناة تتعلق بالمواطنين، وقد تم الاجتماع والاستماع إلى مشكلة المعلمات البديلات وتم دراسة الحالة وفي هذه الأثناء صدر أمر خادم الحرمين الشريفين حفظه الله بحل هذه القضية كما تم في العام الماضي مناقشة بعض المشاكل الخاصة بأفراد في وزارة الحرس الوطني وقد تواصل المجلس مع الوزارة وتم مناقشة هذه المشاكل، واستمعت اللجنة إلى أصحاب الاحتياجات الخاصة وبعد الدراسة تقدم أحد أعضاء اللجنة في العام الماضي بتعديل نظام يخص هذه الفئة الغالية على الجميع.

وتابع الظفيري في استعراض بعض المواضيع التي ناقشتها اللجنة مع بعض أصحابها وقال استمعت اللجنة إلى معانات السعوديات المتزوجات من أجنبي ودراسة حالتهن وأكد ان اللجنة تدرس حالياً تعديل نظام يتعلق بهن مما يساعد في الاستقرار النفسي والعائلي لتلك الأسر.

ومما يؤكد على الاتصال بالمواطنين والحديث لرئيس لجنة حقوق الإنسان والعرائض فقد قامت اللجنة بالدورة الماضية بالاتصال بشركة أرامكو لمعاملة السعوديين والذي يعملون لدى شركات متعاقدة مع أرامكو بدفع راتب شهرين أسوة بالسعوديين والذين يعملون في أرامكو، وقد تجاوبت شركة أرامكو مشكورة مع اللجنة وتم دفع راتب شهرين لهم.

ويؤكد الظفيري أن التطلعات كبيرة والآمال التي تطمح اللجنة إلى رؤيتها على أرض الواقع كثيرة وهي تعمل جاهدة لتحقيق رؤية خادم الحرمين الشريفين في تحقيق آمال المواطنين في كل الميادين.

وأفصح الظفيري عن عقد لقاء قريب مع المواطنين في هذه السنة الشورية وقد خطت اللجنة لنفسها طريقاً من خلال قيامها بدراسة مبدئية لأوضاع المدعويين بعناية وما تستطيع اللجنة عمله لهم وعلى ضوء هذه الدراسة تحدد المشاكل التي سوف

يعرضها المواطنون، وفيما يخص تقاعد المرأة المبكر، قال بإن اللجنة تنتظر ورود نظام التقاعد الجديد للمجلس وهو كما علمنا بذلك أنه في طريقه للمجلس وسوف ترى اللجنة ما هو التعديل الذي أجري على النظام القديم، وتعمل مقارنة بين النظامين وتقترح في المجلس الأنسب وقد يكون التقاعد المبكر للمرأة احد هذه الاقتراحات.
وكشف الظفيري عن طرح مبادرة قريبة من اللجنة لصرف رواتب لربات البيوت وقال رداً على سؤال حول عريضة سبق تقديمها من بعض المواطنات في هذا الخصوص «نعم هناك عرائض تطالب بصرف رواتب لربات البيوت وسوف تدرس اللجنه هذه العرائض وتطرح في أحد اجتماعات اللجنة ويدرس من جميع جوانبه إن شاء الله».
وعن سرية جلسات الشورى في مناقشة تقارير هيئة الفساد أكد الظفيري بأن رؤية اللجنة واضحة في هذا الخصوص وهي الشفافية في عرض ما يتعلق في قضايا الفساد، وترى اللجنة أن من حق المواطنين أن يعرفوا ذلك وينشر ولا ترى سرية العرض بل ترى أن يعرض تقرير اللجنة على الصحافة وترى أن ذلك سوف يساعد الهيئة على تطوير أعمالها وتلافي السلبيات، أما بخصوص طلب سرية عرض الموضوع فإن هذه تحكمه قواعد وأحكام عمل المجلس، فقد كفل النظام لرئاسة المجلس عرضه بالطريقة التي يراها في تحقيق المصلحة العامة.

السهلي: هشاشة مشاريع التصريف سلسلة في الفساد

حقوق الإنسان تطالب بفتح تحقيق في الأضرار

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140511/Con20140511698500.htm

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)
طالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة بتشكيل لجنة للتحقيق في الأضرار الكبيرة التي خلفتها مياه الأمطار التي شهدتها مكة مساء يوم الخميس الماضي.
وقال لـ(عكاظ) عضو الجمعية الدكتور محمد بن مطر السهلي «إن ما حصل مساء الخميس في مكة من تضرر في ممتلكات وسيارات المواطنين وتعرض الكثيرين للأخطار بسبب حالات الاحتجاز في السيارات أو على جنبات الطرق، هي سلسلة من سلاسل متفرقة للفساد في تنفيذ المشاريع، رغم المليارات الكثيرة التي خصصتها الدولة -أعزها الله- لتنفيذ مشاريع التصريف في العاصمة المقدسة، لافتا إلى أن الجميع كان يتوقع بعد ما حصل في جدة من تحقيق ومحاكمات أن يرتدع ضعاف النفوس، ولكن من أمن العقوبة أساء الأدب».
وأضاف قائلا «إننا نطالب الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بتخصيص مكتب طوارئ في مكة لتلقي بلاغات المواطنين وشكاواهم حول الأضرار التي تعرضوا لها، جراء هذه الأمطار الغزيرة، والقيام بجولات ميدانية سريعة للوقوف على المشاريع المنفذة والأضرار الكبيرة قبل إزالة هذه المخلفات»، مشيرا إلى أن الهيئة مطالبة بالاستماع إلى شكاوى المواطنين، وليس المسؤولين، الذين يحاولون تبرير أفعالهم أو أوضاع المشاريع الرديئة في التنفيذ.
ولفت الدكتور السهلي إلى أن المواطنين تضرروا وضاعت أموالهم وكادت أرواحهم أن تتعرض للخطر لولا لطف الله، مشيرا إلى أن ما سوف يخفف المعاناة هو فتح تحقيق شامل عما حصل من ضرر ومن هشاشة في مشاريع تصريف مياه السيول.

• حقوق الإنسان" بمكة تقيم ملتقى"وبالوالدين إحسانا"

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
اضغط هنا

سلطان السلمي - جدة
تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود أمير منطقة مكة المكرمة وبحضور معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمملكة الدكتور بندر بن محمد العيبان يقيم فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة يوم الأثنين 13 مايو 2014م بفندق الإنتركونتيننتال بجدة ملتقى «وبالوالدين إحسانا» وذلك تزامنًا مع اليوم العالمي للأسرة حيث سيتم تسليط الضوء فيه على قضية العقوق: الحقوق والواجبات.
حيث يتضمن الملتقى جلسات نقاش حوارية يشارك فيها كل من فضيلة رئيس المحكمة العامة بجدة سعادة الشيخ عبدالرحمن بن عبدالعزيز الحسيني ورئيس فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بمحافظة جدة عبدالله القرني والمحلل النفسي والمتخصص في العلاقات والشؤون الأسرية والمجتمعية الدكتور هاني الغامدي، ومدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالله آل طاوي ومدير عام هيئة الإعلام المرئي والمسموع بمنطقة مكة المكرمة سعود الشيخي.
وتحدث المشرف العام على فرع الهيئة بمنطقة مكة المكرمة مازن بن محمد بترجي وقال يقول الله تعالى: (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانًا) في الآية الكريمة قرن الرب سبحانه وتعالى عبادته بالإحسان للوالدين ويكون الإحسان لهما ببرهما والبر معناه حسن المعاملة معهم، والاهتمام بأمرهم، والعناية بشأنهم، والإحسان إليهم، والامتثال لأمرهم، خاصة في كبر السن والعجز، وبر الوالدين واجب على كل من له أبوين على قيد الحياة، وعكسه العقوق، وهو حرام ومعصية، وكبيرة من الكبائر. ومن هنا انطلقت فكرة إقامة هذا الملتقى لبحث تلك المشكلة وسيناقش هذا الملتقى إن شاء الله عدد من المسؤولين في عدة جوانب: القضائية والقانونية والاجتماعية والنفسية والإعلامية ويسلط الضوء على هذه المشكلة ووضع الحلول لها.

الثبيتي: خبركم غير دقيق.. وتم تسليم الحالة إلى الجهات المختصة لتعود إلى بلادها

المصدر: جريدة الشرق الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/05/11/1139674

خالد دخيل الله الثبيتي – مدير العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي
إشارة إلى ما نشر في صحيفتكم الغراء عدد 883 بتاريخ 1435/8/6هـ تحت عنوان «معنفات تحت قهر الوصاية»، يطيب لي في البداية أن أقدم الشكر لكم وللعاملين معكم في صحيفتكم الموقرة على طرحكم المتميز واهتمامكم بقضايا الشأن الاجتماعي عموماً، وشؤون الفئات التي ترعاها الوزارة على وجه التحديد.

كما أود أن أوضّح لسعادتكم وللقراء الكرام أن ما ورد في الخبر المشار إليه غير دقيق؛ لأن وزارة الشؤون الاجتماعية ومن خلال دور الحماية في كافة مناطق المملكة توفر جميع الخدمات الإيوائية وتقدم كافة الخدمات من إعاشة وكسوة وعلاج وتأهيل، والوزارة لا تألو جهداً في متابعة جميع الحالات في دار الحماية الاجتماعية بمنطقة عسير على لسان المقيمة الكريمة، فهو غير صحيح وحرصاً من الوزارة على احترام خصوصية وسرية الحالة فليس من المناسب التعليق على وضعها مع الإحاطة أن الحالة سلمت للجهات المختصة لتمكينها من العودة لبلادها، وأود أن أوضح لسعادتكم أيضاً أن هيئة حقوق الإنسان والجهات الرقابية تباشر الحالات باستمرار وفي حال وجود أي خلل يعالج في حينه.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الشورى" يشارك في مؤتمر البرلمانات الإلكترونية العالمي في كوريا

المصدر: جريدة الحياة السبت 11 رجب 1435هـ - 10 مايو 2014م
اضغط هنا

سيئول - «الحياة»
شارك مجلس الشورى في أعمال مؤتمر البرلمانات الإلكترونية العالمي 2014، الذي نظمه الاتحاد البرلماني الدولي بالتعاون مع الجمعية الوطنية الكورية (البرلمان)، واختتم أعماله اليوم في العاصمة الكورية سيئول. ورأس وفد مجلس الشورى مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد.
وناقش المؤتمر على مدى ثلاثة أيام العديد من الموضوعات ذات العلاقة باستخدام تقنية المعلومات والاتصالات في البرلمانات؛ ومنها الدروس المستفادة حول دور تقنية المعلومات والاتصالات في جعل البرلمان أكثر انفتاحاً وسهل الوصول إليه؛ وسياسات الوصول إلى البيانات البرلمانية المفتوحة؛ والممارسات الجيدة في مجال إعادة استخدام البيانات البرلمانية؛ والإستراتيجيات الإعلامية في ضوء التطور التقني؛ وإعادة بناء المواقع الإلكترونية للبرلمانات على الشبكة العنكبوتيه؛ وإضافة قنوات إعلامية لاستراتيجية التواصل البرلماني.
كما ناقش المؤتمرون التخطيط الإستراتيجي لتقنية المعلومات والاتصالات في البرلمان؛ وخدمات وتطبيقات الجوال لأعضاء البرلمانات؛ والشراكة الفاعلة لبناء القدرات لتقنية المعلومات والاتصالات؛ والابتكارات البحثية والمكتبية؛ وحماية الاتصالات البرلمانية؛ وتأمين البيانات البرلمانية؛ والتعاون بين البرلمانيين على لغة الترميز القابلة للامتداد (XML).
وضم وفد مجلس الشورى مدير عام الإدارة العامة لتقنية المعلومات الدكتور هاني الزيد ومدير إدارة الوسائل السمعية والبصرية محمد المالك وعدد من الإداريين.
يذكر أن مؤتمر البرلمانات الالكترونية العالمي يعقد كل عامين؛ وهذا هو المؤتمر السادس؛ وكان عنوانه "الدروس المستفادة والآفاق المستقبلية" وركز على استخدام تقنية المعلومات والاتصالات في العمل البرلماني؛ وتطوير التمثيل الإلكتروني البرلماني من منظور تقني وسياسي؛ بالإضافة إلى عملية صنع القرارات والإشراف والفاعلية والانفتاح البرلماني.

النظر في 3.433 قضية خلال 6 أشهر

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
علمت «الحياة» أن الهيئة العامة للمحكمة العليا منعت تنفيذ أحكام قضائية تسمح لمتهمين مصابين بأمراض نفسية أو مدمنين بتقضية فترة محكومياتهم في مستشفى الأمل للصحة النفسية، بعد ملاحظتها استغلال حجة المرض النفسي لخروج كثير من الجناة من السجون. ويأتي القرار استناداً إلى الصلاحية الممنوحة للهيئة العامة للمحكمة العليا وفقاً للمادة (13) من نظام القضاء، وإلى برقية وجهها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بنظر المحكمة العليا ودرس ما يصدر عن أحكام من بعض قضاة المحاكم على بعض المتهمين ممن يعانون الأمراض النفسية أو إدمان الكحول، تقضي

بأن يقضوا محكومياتهم في مستشفى الصحة النفسية. وأشارت مصادر عدلية إلى أن وزير العدل الدكتور محمد العيسى وجّه تعميماً قضائياً لاعتماد ما أقرته الهيئة العامة، مبينة أن التوجيه تضمّن التأكيد أن التوقيف أو السجن لا يتم إلا في الأماكن المخصصة لهما، وللقاضي، بناء على تقرير طبي من لجنة مختصة، الأمر بالإيداع في المستشفى المدة المحددة في التقرير الطبي، مع مراعاة ما سبق. وأفادت المصادر بأن الهيئة العامة أتاحت إذا اقتضى الأمر تمديد فترة الإيداع في مستشفى الصحة النفسية، لكن بأمر من حاكم القضية أو من يخلفه.

"الشؤون الاجتماعية": تناثر بطاقات الضمان "تصرف فردي"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية أن ما تداولته بعض مواقع التواصل الاجتماعي حول تناثر بطاقات منتهية الصلاحية أو ملغاة لمستفيدين كان تصرفاً فردياً قام به بعض العاملين في مكتبين من مكاتب الضمان الاجتماعي.
وأوضح وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لشؤون الضمان الاجتماعي محمد العقلا في بيان صحافي أمس، أن التصرف لا يعكس جهود 109 مكاتب للضمان الاجتماعي على مستوى المملكة، ولا نظامية ومهنية إجراءات أعمالها الفنية الخاصة بإتلاف تلك البطاقات، التي تتابعها الإدارة العامة للتدقيق والمراجعة في الوكالة، وهي الإدارة المختصة للمشاركة في لجنة التحقيق في هذا الموضوع.
وشدد العقلا على أن الإجراء من المكتبين كان خاطئاً، ويجري الآن اتخاذ اللازم حياله عبر التحقيق ومحاسبة المتسبب في هذا العمل، مؤكداً أن الأمر لن يلغي الجهود الكبيرة التي يبذلها العاملون والعاملات، وما يقدمونه من خدمات للمستفيدين من برامج وكالة الضمان الاجتماعي.

"تربية الشرقية" تحقق في إجبار مدارس لطالباتها على البقاء تحت "لهيب الشمس" في "الفسح"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
اضغط هنا

الدمام – منيرة الهديب
انتقد أولياء أمور طلاب وطالبات قراراً أصدرته وزارة التربية والتعليم أخيراً، اعتمد تعدد الفسح في اليوم الدراسي، وأشاروا إلى أن الجوانب السلبية من القرار تظهر خلال فصل الصيف، إذ ترتفع درجة الحرارة ويصاحبها ارتفاع نسب الرطوبة. ووصفوا فصول المدارس خلال هذه الفترة بـ «الفرن». وذكروا أن عدداً من المدارس أجبرت طالباتها على قضاء أوقات الفسحة في الساحات الخارجية ، بحجة «المحافظة على نظافة المدرسة». فيما ذكرت إدارة التربية والتعليم في الشرقية آنها تحقق في الموضوع.

وقالت والدة إحدى الطالبات لـ «الحياة»: «إن قرار الفسح المتعددة الذي أقرّ أخيراً تحوّل إلى مصدر معاناة للطالبات، وبخاصة حين تتعامل إدارات المدارس مع الطالبات بكل قسوة، وتفرض نظاماً صارماً، بحرمانهن من قضاء وقت الفسحة في الصالة الداخلية المغلقة، وإجبارهن على الخروج للساحة الخارجية، تحت لهيب أشعة الشمس الحارقة، لافتة إلى أن ذلك «يتكرر أكثر من مرة في اليوم الدراسي، من دون مراعاة حالات الطالبات الصحية، والتفاوت بينهن في تحمل درجة الحرارة».

وأضافت أم الطالبة :»إن الوضع مأسوي، وبخاصة أن معلمات المدرسة وإداريات تنعمن ببرودة التكييف المركزي».

وذكرت أنه «حتى عملية البيع والشراء تتم في هذه الأجواء، بعد أن أُغلِقت النافذة الداخلية للمقصف، واقتصرت الإدارة على تفعيل النافذة الخارجية والبيع للطالبات منها». وما يفاقم المشكلة أن «تكييف بعض الأقسام فيه عطل منذ فترة طويلة».

وأكدت أن «الأمهات سبق أن شرحن معاناة الطالبات للإدارة ولم يتغير شيء»، مضيفة أن «وضع المدرسة ليس جديداً، بل تواصل على مدار أعوام بحجة المحافظة على نظافة المدرسة. علماً بأن المبنى شيدته «أرامكو السعودية»، التي وفرت للطالبات أفضل بيئة تربوية وتعليمية».

بدورها، أوضحت أخصائية أمراض الجلدية أن «الوقوف تحت أشعة الشمس مباشرة بين العاشرة صباحاً إلى الرابعة عصراً مُضرّ جداً، وبخاصة للأطفال». وقالت لـ «الحياة»: «علينا إبقاء الأطفال في الظل، وإبعادهم عن أشعة الشمس المباشرة، فالكثير يُعاني من آلام غير مُحددة، والتهابات الجهاز التنفسي العلوي المتكررة صيفاً وشتاءً، التي غالباً ما تنتج من تعرض الجسم المفاجئ لفرق شديد بين الحرارة المرتفعة والجو البارد، وبخاصة شديد البرودة في الأماكن المغلقة المُكيفة».

ونصحت بتجنب البقاء تحت أشعة الشمس «لتجنب اسمرار البشرة، أو الإصابة بحروق في الجلد، وظهور البقع والبثور على الجلد أو تقشيره، الذي قد يتسبب في الشيخوخة المبكرة والتجاعيد، إضافة إلى نقص مناعة البشرة ونمو أسرع لسرطان الجلد». وأضافت أن «التعرض لأشعة الشمس اليوم أكثر خطورة مما كان عليه منذ بضعة أعوام، نتيجة الانخفاض في كثافة طبقة الأوزون التي تلف الغلاف الجوي للأرض، وتعمل كمصفاة واقية تحمي الإنسان من ضرر الأشعة ما فوق البنفسجية»، داعية المدارس إلى «عدم إهمال وسائل التظليل من خلال الأشجار أو المظلات، التي توفر حماية تامة من أشعة الشمس، إذا لم تتوافر ساحات داخلية مغلقة».

وحول إجبار الطالبات على قضاء الفسحة في الساحات الخارجية، أكّد المتحدث باسم إدارة التربية والتعليم في المنطقة الشرقية خالد الحماد في تصريح إلى «الحياة»، أنه سيتم «التحقق من الموضوع، وفي حال ثبوت ذلك سيتم اتخاذ الإجراء النظامي في مثل هذه الحال، بالتنسيق مع الشركة أو الإدارة المختصة».

معاقبة 500 فتاة سعودية بسبب "السعودة الوهمية"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م

اضغط هنا

الدمام - رحمة ذياب

علمت «الحياة» من مصدر مطلع أن وزارة العمل ضبطت العام الماضي، نحو 500 فتاة سعودية على مستوى المملكة يتعاونّ مع ملاك مؤسسات وشركات، تفادياً للوقوع في النطاق الأحمر، الذي يحاسب عليه برنامج نطاقات المطبق لتوطين الوظائف في المؤسسات والشركات، مؤكدة أنه «الأقل مقارنة بالأعوام التي سبقته»، فيما قام صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) بمعاقبتهن وحرمانهن من خدماته. (للمزيد)

وذكر المصدر لـ«الحياة» أن «الحالات التي ضبطت، تم تنفيذ عقوبة حرمانها من دعم صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) لمدة 3 أعوام، إضافة إلى عقوبات أخرى تمثلت في غرامات مالية على أصحاب المؤسسات، وإنذار بعضها بالإغلاق في حال الاستمرار في ذلك. وأضاف أن «هذا العدد هو لوظائف نسائية فقط، وهو الأقل مقارنة بالأعوام الخمسة الأخيرة التي سبقته، وأن السعودة الوهمية تكثر في وظائف الذكور أضعاف النساء».

توصيات بتشكيل لجنة دائمة للتعامل مع مخاطر الآبار الارتوازية في المملكة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934318

الرياض- نايف ال زاحم

أوصى المشاركون في أعمال ورشة عمل "مخاطر الآبار الارتوازية تحديات وحلول" والتي نظمتها المديرية العامة للدفاع المدني ممثلة في الإدارة العامة للإطفاء والإنقاذ وشؤون العمليات بمقر المديرية بمدينة الرياض على مدى ثلاثة أيام بمشاركة ممثلين من وزارة المياه والكهرباء ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية وجامعة الملك سعود وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وهيئة المساحة الجيولوجية وعدد من الشركات المتخصصة في أعمال حفر الآبار والأنفاق، بضرورة تفعيل مهام اللجان المحلية المعنية بمعالجة أوضاع الآبار المهملة والمهجورة في جميع مناطق ومحافظات المملكة وللحد من خطورتها وسن التشريعات والأنظمة التي تخول لوزارة المياه والكهرباء بتصحيح أوضاع الآبار الارتوازية ومعالجة مخاطرها بالطرق الملائمة، باعتبارها الجهة المعنية بذلك ووضع العقوبات والمتطلبات التي تلزم ملاك الآبار بالإجراءات اللازمة التي تفي بسلامة الآبار وتحديد المسؤولية الجنائية ومعالجة المخاطر الحالية والفورية لها.

وتضمنت توصيات الورشة والتي أعلنت في ختام أعمالها أمس باستمرار جهود الدفاع المدني المبذولة مع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية ومراكز الأبحاث المحلية والعالمية والشركات والجهات الأكاديمية والعلمية لابتكار وتصنيع جهاز آلي يستخدم لأعمال الإنقاذ في حوادث الآبار الارتوازية واستخراج المحتجزين من خلال الفوهة الأساسية للبئر، والعمل على تصميم وتصنيع أجهزة ومعدات ذات تقنيات متطورة لسحب الأتربة والصخور والأنقاض والمياه الملوثة والتي تعيق أعمال الإنقاذ في حوادث الآبار الارتوازية.

وأشاد المشاركون في أعمال الورشة بفرق الإنقاذ التخصصية القائمة بالمناطق مطالبين بالعمل على التوسع في انتشارها وتوفير ما يلزمها من الآليات والمعدات والتجهيزات التخصصية وتدريب أعضاء هذه الفرق عبر دورات تدريبية متقدمة في هذا المجال وإيجاد المشبهات التدريبية للتعامل مع حوادث الآبار الارتوازية في جميع معاهد ومراكز التدريب .

واقترح المشاركون في أعمال الورشة استحداث مراكز أبحاث للإنقاذ يعمل على تطوير أساليب والأجهزة المستخدمة في أعمال الإنقاذ ومنها في حوادث الآبار وإيجاد كرسي بحثي بإحدى الجامعات حول أعمال الإنقاذ وأعمال الدفاع المدني بصفة عامة ، وبحث إنشاء قاعدة معلومات وطنية شاملة للآبار بشتى أنواعها وإيجاد التنظيمات اللازمة للجهات التي تعمل على تنفيذ هذه الابتكارات ودعمها مادياً.

وشملت التوصيات توصية بتشكيل لجنة دائمة تضم كافة الجهات ذات العلاقة مثل شركة ارامكو السعودية وهيئة المساحة الجيولوجية وشركة معادن ووزارة المياه والكهرباء ووزارة الزراعة والدفاع المدني لدعم دور الشراكة في تقديم الاستشارات الفنية في التعامل مع مخاطر الآبار الارتوازية والحوادث التي قد تقع فيها في مختلف مناطق المملكة مع إمكانية الاستعانة بأي جهة حكومية أو أهلية يمكن الرجوع إليها عند الرغبة في الحصول على المعلومات الخاصة بالآبار والتنسيق في ذلك مع وزارة المياه والكهرباء والزراعة في هذا الشأن، وتطوير إجراءات العمل للتعامل مع حوادث الآبار الارتوازية بناء على الدروس المستفادة المستخلصة من الحوادث السابقة وما تم طرحه من خلال فعاليات الورشة والمعرض المصاحب من تقنيات مبتكرة وأوراق عمل يتم الاسترشاد بها قبل الفرق والوحدات الميدانية في التعامل مع حوادث الآبار .

تقرير يؤكد الانحياز للأجانب على حسابهم وضياع فرص السعودة بسبب "المستعارة"

الشورى يطالب بخطة لتوطين وظائف الطيارين والتخلص من الطائرات المستأجرة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934175

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
اقتنعت لجنة النقل بمجلس الشورى بأهمية توطين وظائف الطيارين وتحسين أوضاعهم الوظيفية، وأخذت بمضمون توصية قدمها عضو اللجنة التعليمية الدكتور عبدالله حمود الحربي، لكنها أجرت عليه تعديلاً صياغياً فنصت على تقديم المؤسسة "السعودية" خطة زمنية لتوطين وظائف الطيارين والعمل على تحسين الأوضاع الوظيفية لهم ولمساعدي قائدي الطائرات والملاحين من ترقيات وامتيازات مشجعة.

خفض تدريجي للدعم الحكومي لوقود طائرات «السعودية» وإيقافه بعد ثلاث سنوات

العضو الحربي كان قد أثار في مداخلة على تقرير"الخطوط" السنوي الأخير قضية الحرمان من الترقية للطيارين السعوديين الذين أكملوا متطلباتها وإعطاء الفرصة للطيارين الأجانب، وحرمانهم من الترقية إلى طائرات أكبر وإشغال الوظائف التي كان من الممكن توظيف طيارين مبتدئين عليها.

د. عبدالله الحربي
وأشار الحربي إلى صرف مبالغ طائلة وجهد ووقت على تدريب طيارين أجانب قد تصل مدة تأهليهم للسنة فيكتسبون الخبرة والتأهيل بأموال الخطوط السعودية وبأيدي كوادرها ثم يغادروها إلى شركات أخرى دون أدنى اشتراطات.
وأكد الحربي انخفاض الروح المعنوية للطيارين السعوديين وإحساسهم بالظلم وإعطاء استحقاقهم من الترقيات والمميزات المالية والمعنوية لطيارين أجانب وقال، "الطيار السعودي يفوق الأجنبي معرفة ومهارة".
وتبنت لجنة النقل في توصياتها النهائية على تقرير "السعودية"، توصية جديدة لوضع خطة زمنية قصيرة المدى للتخلص من الطائرات المستأجرة، اقترحها العضو المهندس محمد حامد النقادي وأوضح في مسوغاته إساءة حوادث الطائرات المستأجرة إلى سمعة الخطوط السعودية ويمتد ذلك إلى الإساءة لاسم المملكة، كما رأى إمكانية بناء أسطول بطائرات جديدة بتكاليف الاستئجار على المدى القصير والمتوسط، إضافة إلى أن إيقاف استئجار الطائرات ينتج عنه إيجاد وظائف للسعوديين بدلاً من ملاحي طائرات الدول التي يتم الاستئجار منها.
ورفضت لجنة النقل توصيات لبعض الأعضاء على تقرير "الخطوط الجوية" من أبرزها المطالبة بإجراء خفض تدريجي للدعم الحكومي لوقود طائرات "السعودية" على أن يتوقف الدعم خلال مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، يتم بعدها تحرير أسعار التذاكر الداخلية وتسيير رحلات الخطوط بأسلوب تجاري.

م. محمد النقادي
وحسب تقرير اللجنة فصاحب التوصية المهندس محمد النقادي سيقدمها بعد الاستماع لوجهة نظر اللجنة على ملاحظات الأعضاء على التقرير السنوي للخطوط الجوية يوم الاثنين المقبل.
وكان المجلس قد ناقش تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي للخطوط السعودية للعام المالي 33-1434 وثلاث توصيات تحث المؤسسة على استطلاع الرأي عن طريق جهة وطنية متخصصة للاستفادة منها في رفع مستوى الخدمة ورضا المسافرين وتضمين التقارير معلومات مفصلة عن برنامج التخصيص تشمل البرنامج الزمني للانتهاء من تخصيص شركة النقل الجوي، والتعجيل في تخصيص حساب إلكتروني خاص لكل مستفيد في القطاعين

الحكومي والخاص، يشمل رصيد التذاكر والرصيد المالي يمكن التحويل منه وإليه وبما يحقق تطوير وشمولية الخدمات الإلكترونية.

عبر 12 دورة نظمتها لجنة تراحم عسير في سجون المحافظات

دورة حاسب آلي من نصيب 90 نزيلاً في سجون عسير

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934198

أبها - مريم الجابر

نظمت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم) بمنطقة عسير وبالتعاون مع مركز الخليج للتدريب والتعليم دورة في مجال الحاسب الآلي في سجون محافظات المنطقة والتي استمرت قرابة الثلاثين يوماً استفاد منها ما يزيد عن 90 نزيلا من فئات عمرية مختلفة، وحظي جميعهم بشهادات في الدورات المجتازة.

وقد بدأت الدورة ضمن فعاليات برامج التدريب لنزلاء السجون بإشراف مركز الخليج للتدريب والتعليم والذي تعاقدت معه لجنة تراحم عسير لإقامة دورات تدريبية في الحاسب الآلي سنوياً لنزلاء السجون حيث تتاح الفرصة لكافة النزلاء بالتسجيل في الدورات المقدمة وحجز مقاعد لهم والإشراف على تدريبهم طوال الفترة المقدمة.

وقد حظيت سجون محافظات شرق مدينة أبها بالنصيب الأكبر من المقاعد التدريبية مما يدل على حرص النزلاء في كسب تلك الدورات التدريبية والتأهيلية، حيث بلغ عدد المتدربين في سجن محافظة خميس مشيط 20 متدربا و15 متدربا في سجن محافظة سراة عبيدة و15 متدربا في سجن محافظة تثليث.

كما بلغ عدد المتدربين في سجن محافظة المجاردة 20 متدربا و15 متدربا في سجن محافظة رجال المع بالإضافة ل 9 متدربين في سجن محافظة النماص.

من جانبه أكد رئيس اللجنة المهند / سعد بن سعيد المبطي، أن اللجنة تحرص وبشكل كبير على البرامج التدريبية خصوصاً لنزلاء السجون مبيناً أن تلك الدورات والبرامج التدريبية والتأهيلية تكون بعد الله تعالى مصدر كسب للمفرج عنه لوظيفة ملائمة تلبي احتياجاته المعيشية. كما ذكر بأن اللجنة في صدد ابتكار برامج تأهيلية مساندة سيتم الإعلان عنها قريباً.

كما استقبلت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم (تراحم) بمنطقة عسير تبرعات غذائية من شركة المراعي من منتجات الألبان. حيث قدم المدير التنفيذي للجنة خالص شكره وتقديره للمسؤولين بشركة المراعي لما يقدمونه في خدمة الجهات الخيرية ومراعاة احتياجاتهم المادية مؤكداً بأن تلك البادرة معهودة من قبل الشركة والتي اعتادت على الدعم بسخاء وعطاء، كما ذكر الزامل بأن اللجنة ستنتقل للمرحلة الثالثة من دعم المواد الغذائية ابتداء من شهر شعبان لهذا العام داعياً كافة المستفيدين من أسر السجناء بمراجعة اللجنة لاستلام المواد الغذائية والعينية حسب البرنامج المقرر كما دعا كافة المستفيدين ممن لم يسبق لهم مراجعة اللجنة لفترة طويلة بسرعة حضورهم لتحديث بياناتهم، وقدم دعوة لكافة اسر السجناء غير المدرجين في برامج اللجنة ممن تنطبق عليهم الشروط بسرعة الحضور والتقديم.

تنظم أعمال كتاب الضبط والسجل والباحثين وغيرهم

وزير العدل يصدر قرار اللائحة المنظمة لأعمال أعوان القضاة

المصدر: جريدة الرياض السبت 11 رجب 1435هـ - 10 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934368

الرياض - اسامة الجمعان

أصدر وزير العدل ورئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى قرار لائحة أعوان القضاء بين فيها القواعد والإجراءات المنظمة لأعمال أعوان القضاة، وتعميم اللائحة على كافة الجهات المختصة لاعتمادها.

ونصت المادة 81 من نظام القضاء نصت على (تصدر لائحة اعوان القضاة بقرار من وزير العدل بعد الاتفاق مع رئيس مجلس الاعلى للقضاء تبين القواعد والإجراءات المنظمة لأعمال أعوان القضاء).

وعلمت (الرياض) أن لائحة أعوان القضاة التي أصدرتها الوزارة أكدت في حال مباشرة أعوان القضاء بعمل يخصهم أو يخص أزواجهم أو بأقربهم أو بأصهارهم أو أقارب زوجاتهم حتى الدرجة الرابعة فإن العمل يعد باطلاً ويسري المنع على جميع أعمال أعوان القضاء ولو لم تشتمل على خصومة فيما يخصهم أو أصولهم أو فروعهم أو أزواجهم.

حيث نصت في المادة السادسة من اللائحة على أنه لا يجوز لأعوان القضاء أن يباشروا عملاً يدخل في حدود وظائفهم في الدعاوى أو طلبات الاستحكام الخاصة بهم أو بأزواجهم أو بأقربهم أو بأصهارهم أو بأقارب زوجاتهم حتى الدرجة الرابعة وكذلك الانهاءات الأخرى إذا اشتملت على خصومة وإلا كان العمل باطلاً.

كما نصت ذات المادة في فقرتها الثانية على أنه اذا قام أحد أعوان القضاء بعمل يخص أقاربهم المذكورين في الفقرة الأولى فيجب عليه التنحي ويخبر مرجعه المباشر بالتنحي مع ذكر السبب ولا يقبل التنحي إلا بالكتابة والتوقيع، وفي حال عدم التنحي يحق للخصم رفع طلب برد معاون القضاء قبل تقديم أي طلب ودفاع في القضية وإلا سقط حقه ويقدم الطلب الى رئيس الدائرة أو من يقوم مقامة.

وأكدت اللائحة أنه يجب على الرئيس تنحيه من يجب رده خلال 4 أيام من تقديم الطلب أو رفضه في ذات المدة ويعد القرار قراراً نهائياً.

ونظمت اللائحة إنجاز الأعمال الموكلة لأعوان القضاء وعدم السماح بتأخيرها وفي حال صدور التأخير غير المبرر فيتعامل معه وفقاً لنظام تأديب الموظفين.

وذكرت اللائحة أنه يحظر على أعوان القضاء نشر أي كتابة أو تصريح في الوسائل المرئية والمسموعة والمكتوبة، وكذلك يحظر عليهم المشاركة في المزايدات المتعلقة بالأشياء المكلفين ببيعها او استعمال سلطة وظائفهم ونفوذهم في مصالحهم الخاصة.

هذا ونظمت اللائحة الإجراءات المنظمة لأعمال كتاب الضبط وأعمال كتاب السجل وأعمال الباحثين والمحضرين والمترجمين والخبراء وأمناء السر وعليه نصت المادة العاشرة من اللائحة على أنه يحظر على كاتب الضبط تلقين أحد الخصوم أو الشهود أو غيرهم أو التعبير عن أحدهم بما لا يفيده أو تغيير أقواله أو تدوين إفادته في الضبط في حال غياب الدائرة أو عدم أمرها بذلك، أو التصحيح في الضبط بدون أمر الدائرة.

رئيس مركز القانون السعودي ل "الرياض": لا تحقيق إلا بوجود المحامي.. وللمتهم حق الصمت

الإجراءات الجزائية: 5 أيام فقط لتوقيف المتهم وستة أشهر أقصى مدة للتوقيف الاحتياطي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934634

الرياض - أبكر الشريف

حدد نظام الإجراءات الجزائية الجديد خمسة ايام فقط لتوقيف المتهم تبدأ من تاريخ القبض عليه، فيما قنن فترة الحبس الاحتياطي إلى ستة أشهر كأقصى حد. فيما قال رئيس مركز القانون السعودي للتدريب بجدة ماجد قاروب ل"الرياض" إن للموقوف حق التزام الصمت حين القبض عليه، ولا يتحدث إلا بوجود محاميه.

واكد النظام انه إذا تبيّن بعد استجواب المتهم أو في حالة هروبه، أن الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة، أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه لمنعه من الهرب أو من التأثير في سير التحقيق، فعلى المحقق إصدار أمر بتوقيفه مدة لا تزيد على خمسة أيام من تاريخ القبض عليه.

وينتهي التوقيف بمضي خمسة أيام، إلا إذا رأى المحقق تمديد مدة التوقيف، فيجب قبل انقضائها أن يقوم بعرض الأوراق على رئيس فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بالمنطقة، ليصدر أمراً بتمديد مدة التوقيف مدة أو مدّداً متعاقبة، على ألا تزيد في مجموعها على أربعين يوماً من تاريخ القبض عليه أو الإفراج عن المتهم. وفي الحالات التي تتطلب التوقيف مدة أطول، يرفع الأمر إلى رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام ليصدر أمره بالتمديد لمدة أو لمدّد متعاقبة لا تزيد أيّ منها على ثلاثين يوماً، ولا يزيد مجموعها على ستة أشهر من تاريخ القبض على المتهم، يتعيّن بعدها مباشرة إحالته إلى المحكمة المختصة أو الإفراج عنه.

ويجب عند توقيف المتهم أن يسلّم أصل أمر التوقيف لمأمور دار التوقيف بعد توقيعه على صورة هذا الأمر بالتسلّم، ويبلغ فوراً كل من يقبض عليه أو يوقف بأسباب القبض عليه أو توقيفه، ويكون له حق الاتصال بمن يراه لإبلاغه، ويكون ذلك تحت رقابة رجل الضبط الجنائي.

.

برنامج "كفء" سيحد من استغلال المكفوفين

العمل تطرح مسودة برنامج "مكافحة التوطين الوهمي"..

ومشاركة المجتمع في مسودة القرار

المصدر: جريدة الرياض الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934653

الرياض - أسمهان الغامدي

عمدت بعض المؤسسات والقطاعات الخاصة على استغلال ذوي الاحتياجات الخاصة في السعودة الوهمية دون التوظيف الفعلي لهم، مما جعل جمعية المكفوفين الخيرية بمنطقة الرياض.. "كفيف" تتحرك لتبادر بإطلاق برنامج كفيف "كفء" تحت إشراف وزارة العمل، بهدف حصر عدد المكفوفين والمكفوفات القادرين على العمل وطالبي الوظائف مع عدد الوظائف المتاحة التي تتناسب وقدرات المكفوفين والمكفوفات، ووضعها على موقع إلكتروني لتمكن الكفيف من تقديم طلب الوظيفة وتتم متابعة الإجراءات من خلال قانونيين ليتمتع الكفيف بكافة حقوقه وواجباته حسب نظام العمل والعمال، كما ستشرف وزارة العمل على المشروع وتقوم بمتابعة التوظيف وتنفيذه ومحاسبة الشركات المقصرة ووضع العقوبات اللازمة.

كشف هذا ل"الرياض" مدير العلاقات العامة والإعلام بكفيف خالد الناجم وقال: للأسف حتى الآن لم يتم التوظيف الفعلي إلا لكفيفتين وقد تم توفير أجهزة ناطقة لهن وتدريبهن وتمت الاستفادة من خدماتهن وإمكانياتهن، والبقية تم توظيفهن فعلياً دون الاستفادة من إمكانياتهن الحقيقة وإعطاء المكفوفين والمكفوفات الموظفين بشكل وهمي رواتب منخفضة تتراوح ما بين 2000 – 3000 ريال.

وكيل وزارة العمل ل«الرياض»: سجن 5 أعوم للمزور.. والغرامات تصل إلى 10 ملايين ريال لمن يوظف وهمياً

من جهة أخرى أضاف مدير عام الجمعية محمد الشويمان أن توظيف المعاقين بصرياً من الجنسين لمجرد رفع نسبة السعودة، ودون مطالبتهم بعمل، الذي تقوم به الكثير من الشركات اليوم، هو إساءة كبيرة لهذه الفئة، كما أن ذوي الإعاقة البصرية لديهم من القدرات والاستعداد للتأهيل، ما يمكنهم من الالتحاق بالكثير من التخصصات العلمية، وأداء الكثير من المهام الوظيفية، خاصة في ظل المنجزات التقنية الحديثة التي مكنتهم من أداء الكثير من مهامهم الحياتية باستقلالية تامة.

وزاد الشويمان أن التوظيف الوهمي لهذه الفئة لمجرد رفع نسبة السعودية، يكرس الأفكار المغلوطة التي يحملها عدد من أفراد المجتمع، بأنهم فئة عاجزة ومعتمدة دائماً على الشفقة والإحسان. لافتاً إلى أن مثل هذا الشكل من التوظيف قد يكون حلاً للفئات التي ليس لدينا حتى الآن بيئات عمل ولا وظائف مناسبة لهم، كأصحاب الإعاقات الذهنية.

د. عبدالله أبو اثنين

وأكد وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور عبدالله أبو اثنين ل" الرياض" أن الوزارة وفروعها المختلفة تلقت عدداً من البلاغات والشكاوى التي تنطوي على حالات توظيف وهمي لأفراد استغلت أسماؤهم لزيادة نطاق السعودة كتوظيف وهمي لهم، إضافة إلى ما يردهم من حالات يتم ضبطها من قبل مفتشي المؤسسات الشقيقة في هذا السياق، كما أتاحت للمواطنين عبر مواقعها الإلكترونية إمكانية الاستفسار عما إن كان مقيدا كعامل في سجلات وزارة العمل ضمن منشآت القطاع الخاص العاملة بالسوق السعودي.

وحول ما تعمد إليه بعض المؤسسات إلى توظيف "المكفوفين" وذوي الاحتياجات الخاصة بهدف زيادة نطاق السعودة دون توظيف فعلي لهم أبان د.أبو اثنين أن الوزارة جرمت هذا الفعل وأدرجته ضمن العقوبات الواردة في نظام مكافحة التزوير والتي تصل إلى السجن من سنة إلى خمس سنوات والغرامة المالية التي قد تصل إلى عشرة ملايين ريال، وكذلك العقوبات الواردة في نظام العمل والعقوبات الواردة في نظام التأمينات الاجتماعية، إلى جانب إعادة حساب نسب التوطين، والتي يترتب عليها تحديد النطاق الحقيقي لصاحب العمل.

الشويمان: توظيف المعاقين بصرياً لمجرد رفع نسبة السعودة.. إساءة كبيرة لهذه الفئة
الناجم: مؤسسات تستغل المكفوفين في زيادة نطاق السعودة.. ولم يتم التوظيف الفعلي إلا لمكفوفتين
كما أن وزارة العمل تتخذ عدداً من الإجراءات تطبيقاً لقرار مجلس الوزراء رقم 19157 وتاريخ 1434/5/21ه بشأن التنظيمات الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 50 وتاريخ 1415/4/21ه والتي تضمنت حزمة من العقوبات والمخالفات للمخالفين والتي تشمل: وقف الموافقة على طلبات الاستقدام التي تقدم من صاحب العمل. ووقف طلبات نقل الخدمات أو تجديد إقامة العاملين لدى صاحب العمل. وحرمان صاحب العمل من الدخول في المناقصات الحكومية. وحرمان صاحب العمل من القروض. وحرمان صاحب العمل من الإعانات التي تقدمها الحكومة للقطاع الخاص.
وأشار إلى أن الوزارة طرحت خلال الأشهر الماضية أسوة بجميع مشاريع قراراتها مسودة لبرنامج "مكافحة التوطين الوهمي"، في بوابة معاً www.ma3an.gov.sa، بهدف المشاركة المجتمعية في تحسين مسودة القرار، ويجري حاليا اعتماد إجراءات البرنامج، بعد إغلاق باب المشاركة في تحسينه.
بالإضافة إلى أن وزارة العمل بالشراكة مع المؤسسات الشقيقة الأخرى تمارس دورها في الرقابة على حقيقة توطين الوظائف ومحاربة التوطين الوهمي وذلك من خلال الزيارات التفتيشية التي ينفذها مفتشو وزارة العمل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للحد من حالات التوطين الوهمي.
وعاد ليؤكد أنه سبق ان صدر قرار وزارة العمل رقم 4093 وتاريخ 1429/11/17ه الإلحاقي للقرار الوزاري رقم 1838 وتاريخ 1425/8/27ه المتضمن إدراج بعض الأفعال تحت مسمى السعودة الوهمية ومنها: تسجيل ذوي الاحتياجات الخاصة لدى المنشأة دون أن يتم تأهيلهم مهنيا، تسجيل ذوي الاحتياجات الخاصة دون إسناد أي عمل فعلي يتناسب مع مؤهلاتهم ونسبة إعاقتهم، تسجيل ذوي الاحتياجات الخاصة لدى منشأه بمهنة غير مدرجة ضمن أنشطتها، تسجيل ذوي الاحتياجات الخاصة شديدي الإعاقة والذين تمنعهم إعاقتهم من القيام بأي من الأعمال المدرجة ضمن نشاط المنشأة.
وزاد د.أبو اثنين أن الوزارة تحرص على الرقابة المستمرة على المنشآت لتلافي التوظيف الوهمي، حيث تعمل وزارة العمل ضمن التزامها بتوفير فرص العمل اللائقة والمستدامة للشباب السعودي، إلى تطبيق إجراءات تؤسس لسوق عمل واعد بأطر احترافية تتصدى لكثير من الممارسات الخاطئة في سوق العمل ومنها التوطين الوهمي وذلك وفقاً للتشريعات الداخلية والدولية المنظمة لهذا الشأن، كما تعمل الوزارة بشكل مستمر على تحديث تنظيماتها وإجراءاتها للحد من الممارسات الخاطئة وغير النظامية في سوق العمل.
كما أتاحت للمواطنين عبر مواقعها الإلكترونية الاستفسار عما إن كان مقيداً كعامل في سجلات وزارة العمل ضمن منشآت القطاع الخاص العامل بالسوق السعودي، ومن هذا المنطلق تهيب وزارة العمل بالمواطنين إلى الإبلاغ فوراً لأحد فروع وزارة العمل ان ظهر انه تم استغلال اسم أي من المواطنين للعمل لدى منشأة بخلاف الحقيقة.

2757 موقوفاً في سجون المباحث العامة.. بينهم 423 وافداً

اليمنيون النسبة الأكبر.. وموقوفو تركيا وإيران الأقل

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف
كشفت وزارة الداخلية عن أن عدد الموقوفين في سجون المباحث العامة حتى السادس من رجب الجاري وصل إلى 2757 موقوفًا، منهم 2334 سعوديًّا، والبقية من جنسيات أخرى مختلفة.

وقالت الوزارة إن عدد الموقوفين اليمنين بلغ 190 موقوفًا، و56 سوريًّا، و35 باكستانيًّا، و22 مصريًّا، و20 تشاديًّا، و10 فلسطينين، و8 أردنيين، و5 هنود، و5 عراقيين، و5 سودانيين، و4 أفغانيين، و4 من الصومال، و3 من كل من البحرين، ولبنان، ونيجريا، و3 من مجهولي الهوية، وواحد من كل من قطر، إيران، بنجلاديش، إثيوبيا، تركيا.
تجدر الإشارة إلى أن وزارة الداخلية دأبت على الإعلان عن أعداد الموقوفين على «نافذة تواصل»، وهي إحدى الخدمات الإلكترونية التي تقدمها وزارة الداخلية لخدمة الموقوفين وذويهم. كما أن الإعلان عن عدد الموقوفين يأتي ضمن الشفافية المطلقة لوزارة الداخلية.

تربويون: تطبيق نظام البصمة سيحقق العدل بين المعلمين

المصدر: جريدة المدينة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
اضغط هنا

محمد بن عبيد – الجبيل
أبدى عدد من العاملين في الميدان التربوي تأييدهم للقرار، الذي أصدرته وزارة التربية والتعليم، وينص على تطبيق نظام (البصمة الإلكترونية) لتسجيل حضور وانصراف العاملين في الميدان التربوي بداية من موظفي الوزارة وانتهاء بالمدارس خلال أقل من سنة، حيث ألقى القرار بظلاله على نقاشات المعلمين والتربويين فانقسموا ما بين مؤيد ومعارض للقرار، (المدينة) قامت بجولة على بعض المدارس واستطلعت آراء العاملين في الميدان التربوي من مديري مدارس ومعلمين وإداريين، حيث عبروا عن رأيهم في القرار والفائدة منه وأبدوا ملاحظاتهم واقتراحاتهم حوله.
سعيد الزهراني (قائد تربوي) يقول: هذا القرار يعتبر من القرارات، التي يتم فيها استثمار التقنية الحديثة في تنظيم العمل التربوي فعند تطبيقه سيتحقق العدل بين الموظفين، كما سيحد من التأخير الصباحي والذي تعاني منه الكثير من المدارس للأسف الشديد، كما سيساهم في تنظيم العمل الإداري في المدرسة ويقدم لنا تقارير وإحصائيات دقيقة نستطيع استخدامها في تطوير العمل التربوي، بالإضافة إلى كونه يسهّل الوصول إلى بيانات المعلم ويقدم تقريرا مفصلا حول أداء المعلم من حيث الحضور والغياب والتأخر، وهذا من شأنه خدمة مديري المدارس الكبيرة، والتي تحتوي على أعداد كبيرة من الموظفين.
أما سعود الشمري (معلم) فقد أبدى ترحيبه بالقرار وقال: نحن المعلمين نرحب بمثل هذه الخطوة من الوزارة، ولكننا نتخوّف من الأضرار الصحية، التي تخلّفها أجهزة البصمة في مستخدميها فقد أثبتت الدراسات والبحوث الطبية أن لها أضرارا صحية جسيمة كأمراض السرطان والأمراض الجلدية، التي تساهم في نقل الجراثيم البكتيرية بين الموظفين واقترح استبدالها بالبطاقات الممغنطة، والتي ستؤدي نفس دور البصمة وتحمي المعلمين من الإصابة بهذه الأمراض.
المعلم صويلح الحربي أبدى تأييده التام للقرار وقال: مثل هذه التقنية ستساهم في ضبط وتحقيق النظام داخل المدارس وأنا أعارض من يقول بأن تطبيق الوزارة لنظام البصمة فيه تخوين للمعلم المؤتمن على الأجيال، حيث سيكون النظام معزّزًا ومطوّرًا لنظام تسجيل الحضور والانصراف القديم فلماذا يتحسس البعض منه إذا كان محقًا بأنه منضبط وملتزم بالدوام في وقته.
وأضاف: القرار سيحقق العدالة بين المعلمين فلن يكون فيه محاباة لمعلم دون آخر أو لموظف دون آخر وسيأخذ كل معلم حقه في درجة الأداء الوظيفي، والتي تؤثر بشكل كبير على موقع المعلم في حركة النقل الخارجي.
أما فهد الشمري ومشاري العتيبي، وسعد المنتشري، فقد أبدوا تأييدهم لتطبيق النظام شريطة ألا يؤثر جهاز البصمة على صحتهم، وطالبوا وزارة التربية والتعليم بانتقاء أجود أنواع الأجهزة والتأكد من عدم وجود أضرار تخلّفها هذه الأجهزة على صحة المعلمين والموظفين.
(المدينة) التقت بالإداري حبيب المرهون، والذي يعمل في إحدى المدارس ويقوم بتسجيل ورصد حضور وانصراف المعلمين عن رأيه في نظام البصمة فقال: لو تم تطبيق النظام باحترافية تامة فإنه سيرتقي بالأداء داخل المدراس، ولكن ذلك يعود إلى أمانة المعلم فإن أراد الاحتيال على النظام فإنه يستطيع بحيث يأتي صباحًا ثم يضع بصمته ويذهب حيثما يريد ولن يحاسبه أحد ولكن ذلك يعود إلى أمانة ونزاهة المعلمين.

وتمنى أن يتم تطبيق النظام بجودة عالية واحترافية تامّة بعيدًا عن تدخل العنصر البشري ليحقق النظام أهدافه المرجوة منه.

الاجتماعية تبرر الإتلاف العشوائي لبطاقات الضمان بحداثة المكتب والموظفين الجدد

العقلا يوجه بتشكيل لجنة من 4 أعضاء للتحقيق فى شبهة الإهمال..

اليوم

المصدر: جريدة المدينة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
اضغط هنا

تركي القحطاني - جدة
كشف الناطق الإعلامي بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة أحمد الغامدي لـ«المدينة» بأن مستندات بطاقات الأحوال الرسمية والأوراق التى تخص مستفيدي الضمان الاجتماعي والتى ظهرت مؤخرًا على مواقع التواصل الاجتماعي وهي ملقاة على الأرض بجانب كوبري الميت بجدة ماهي إلا بطاقات منتهية الصلاحية منذ 7 أشهر وتم إتلافها بطريقة غير نظامية، وعزا الغامدي عشوائية الإتلاف إلى حداثة المكتب وعدم إلمام الموظفين الجدد بالآليات المتبعة.

الإتلاف النظامي
وأشار الغامدي إلى أن طريقة الإتلاف النظامية التي تتبعها جميع فروع مكاتب الضمان الاجتماعي بكافة المناطق تتم عبر كتابة بياناتها في محضر وتخرم البطاقات وترفع إلى الإدارة العامة في وزارة الشؤون الاجتماعية وتتلف بموجب محضر وهناك لجنة دائمة تشرف على طريقة الإتلاف مشيرًا إلى أن المكتب الذي قام بإتلاف المستندات هو مكتب جديد ويعمل به (موظفون جدد)؛ ليس لهم الخبرة الكافية في أنظمة وطريقة الإتلاف.

لجنة للتحقيق
وأضاف الغامدي أن وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية محمد العقلا وجه بتشكيل لجنة يشرف عليها كل من (مدير عام المراجعة والتدقيق في وكالة الضمان الاجتماعي ومديرة عام الإشراف على مكاتب الضمان الاجتماعي النسوي ومدير عام الضمان الاجتماعي بمنطقة مكة المكرمة ومدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة) للتحقيق مع مكتب الضمان الاجتماعي الذي قام بإتلاف مستندات تخص مستفيدي الضمان الاجتماعي وسيبدأ التحقيق من اليوم (الأحد). ونوه الغامدي بأن كون مكتب الضمان الاجتماعي جديدًا لا يمنع من تطبيق أنظمة وزارة الشؤون الاجتماعية للوائح العقوبات لتطبيقها عليهم. وأبان الغامدي في تصريحه بأنه في حال انتهت صلاحية بطاقات الضمان الاجتماعي من المستفيدين يتم تجديدها تلقائيًا وعلى المستفيدين فقط تسليم البطاقات القديمة (المنتهية) إلى مكتب الضمان الاجتماعي بالإدارة التي تتبع للمستفيد.

إهمال واضح

من جهته أكد الماحمي والمستشار القانوني مراد الصبيح بأنه في حال التوثق من أن هذه البطاقات منتهية الصلاحية ولا يوجد بها أرصدة فإن الخطأ يكمن في عدم إتلاف المكتب للبطاقات بالطريقة النظامية حسب المتبع عليها دائمًا مشيرًا إلى أن هذه الأخطاء تشير إلى الإهمال في تطبيق الأنظمة من قبل الموظفين في مكتب الضمان ويجب مساءلتهم والتحقيق معهم. وأضاف الصبيح أن هناك خطأ أكبر من عملية الإتلاف غير النظامية وهو رمي صور لهويات وأرقام المستفيدين من الضمان التي من الممكن أن يتم استغلالها من قبل ضعاف النفوس فيجب حماية كامل معلومات المستفيدين من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية.
يذكر أن مواقع التواصل الاجتماعي كانت قد تناولت في اليومين الماضيين مقطع فيديو تظهر فيه مجموعة من كبيرة من بطاقات صراف الضمان الاجتماعي وكذلك صور لمجموعة من بطاقات الاحوال الرسمية إضافة إلى مستندات وأوراق تخص مستفيدي الضمان الاجتماعي تم إحراق بعضها والبعض كان لايزال مرميًا على الأرض.

أكد نشر الأحكام بعد الجمع والتصنيف .. وزير العدل:

القضاء السعودي تصدى لجرائم الإرهاب بإجراءات عادلة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 10 رجب 1435هـ - 9 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140509/Con20140509698123.htm

عبدالله الداني (جدة)
أكد وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أن القضاء السعودي تصدى لجرائم الإرهاب بإجراءات قضائية كفلت للجميع الحصول على محاكمة عادلة لدى القضاء الطبيعي، حيث لا يوجد لدى المملكة قضاء استثنائي.
وقال «المبادئ القضائية المستقرة كفلت الحصول على أحكام شرعية عادلة تسري على الجميع، ولا تختلف أحكامها مع اتحاد وقائعها، كما لا تزدوج معاييرها مع أطراف الدعوى تحت أي ظرف أو طارئ»، مشيرا إلى أن الادعاء والدفاع على حد سواء في منصة القضاء.
وأشار إلى التزام الوزارة بنشر الأحكام القضائية عموما، ومن بينها الأحكام الصادرة في الجرائم الإرهابية، موضحا أنه في حال الانتهاء من جمعها وتصنيفها فإنها ستكون بيد الجميع.
وبين أن الأحكام الصادرة تعتمد التسبيب القوي من المحكمة الابتدائية، كما أنه لا يمكن أن تحكم محكمة الاستئناف أو تجيز المحكمة العليا حكما يخلو من أسانيده الشرعية والنظامية، ويدخل في ذلك الأحكام التي لا تتفق مع المبادئ القضائية المستقرة.

الشورى يناقش نظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140511/Con20140511698479.htm

فارس القحطاني (الرياض)

يناقش مجلس الشورى يوم الثلاثاء المقبل مقترحا بمشروع نظام للتسجيل الجنائي ورد الاعتبار، الذي تقدم به عضوا المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني.
المقترح الذي قسم تسجيل الأحكام الجزائية لصنفين، هما صحيفة السوابق وصحيفة الحالة الجنائيه، يأتي في ١٩ مادة تعالج نظام التسجيل الجنائي ورد الاعتبار وشروط التسجيل في صحيفة السوابق والأحكام الجزائية وشروط رد الاعتبار والجهة المنوط بها تسجيل السوابق والحالة الجنائية وهي وزارة الداخلية ودور رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام فيما يتعلق بإصدار اللائحة التنفيذية للنظام.
وأوضح مقدما المقترح أنه تمت مراجعة الوضع الراهن في ما يختص بالقرارات والتعاميم المتعلقة بسجيل الأحكام الجزائية، حيث تبين بعد مراجعة العديد من القرارات والتعاميم التي كان أولها قرار مجلس الوزراء رقم ١٢٥١ وتاريخ ١٢/١١/١٣٩٢ وآخرها المراسيم الملكية بتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥، أنه لا يوجد نظام محدد يعالج موضوع التسجيل الجنائي ورد الاعتبار.

الالكترونية الاقتصادية
www.aleqt.com

التأكد من الاحتياطات والإجراءات الاحترازية والوقائية في منطقة العزل

"الصحة" تراجع إجراءات تحسين أدوات مكافحة العدوى في المستشفيات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/11/article_848035.html

"الاقتصادية" من الرياض
تفقد وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه أمس مستشفيي أحد والملك فهد في المدينة المنورة، واطلع على آخر المستجدات التي توصلت إليها صحة المدينة حول مرض كورونا، ونتائج الفحوص المخبرية الخاصة بالمرض.
كما اطلع على الخطة التوعوية الشاملة للوقاية من الإصابة بفيروس كورونا بالتزامن مع الخطة التي تنفذها وزارة الصحة في جميع مناطق المملكة.
واستهل الوزير زيارته التي رافقه فيها الدكتور عبد الله بن علي الطائفي مدير عام الشؤون الصحية في المدينة وعدد من مسؤولي المديرية للاطمئنان على صحة المصابين في القسم المخصص لاستقبال الحالات المصابة بالفيروس في مستشفى أحد.
واستمع فقيه لشرح مفصل من الدكتور علي كربوجي مدير عام المستشفى عن التجهيزات الخاصة بقسم العزل وآلية التنسيق لاستقبال المرضى المصابين بالفيروس ومتابعة حالتهم الصحية بما يضمن تقديم أفضل الرعاية الصحية لهم.
جانب من اجتماع المهندس عادل فقيه بالقيادات الصحية في المدينة المنورة.
بعد ذلك عقد وزير الصحة المكلف اجتماعا مع القيادات الصحية في المنطقة، ناقش من خلاله الوضع الصحي في المدينة وطرق الوقاية من فيروس كورونا للحد من انتشاره، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وآلية تنفيذ الحملة التوعوية التي تنفذها وزارة الصحة في كل مناطق المملكة.
واختتم فقيه زيارته للمدينة المنورة بتفقد أقسام الطوارئ والحوادث في مستشفى الملك فهد، مطلعا على الأقسام المخصصة لاستقبال حالات الإصابة بالفيروس.

وأكد وزير الصحة المكلف أن الوزارة تعمل على تنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للتصدي للفيروس ومراجعة كل الإجراءات التي تحسن من أدوات مكافحة العدوى في المستشفيات، والتأكد من وجود جميع الاحتياطات والإجراءات الاحترازية والوقائية في منطقة العزل التي تمت إقامتها في مستشفى أحد لاستضافة المصابين للتمكن من توفير عناية مركزة ومحددة في منطقة واحدة، مثل ما تم العمل به في جدة والرياض والدمام لتجهيز هذه المستشفيات.

وشدد المهندس فقيه على أهمية مواصلة العمل وتكثيف الجهود مع توفير جميع التجهيزات الطبية والدوائية للمستشفيات، بما يسهم في الحد من انتشار المرض وانتقال العدوى، مهيبا بجميع العاملين إلى التعامل بشفافية تامة مع الجمهور ووسائل الإعلام، بما يضمن إيصال الصورة الحقيقية عن فيروس كورونا والجهود المبذولة للتخلص منه.

وأفاد الوزير بأن الوزارة ستقوم بالتنسيق مع خبراء الرعاية الصحية والمختصين من داخل وزارة الصحة وخارجها لجمع المعلومات التي تمكن الوزارة من الوقوف على الوضع الراهن وإعادة تقييمه، وتحديد حجم المخاطر المحتملة، لافتا إلى أن الوزارة ستوافي وسائل الإعلام والمجتمع بكل المعلومات أولا بأول.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

في جلسته الـ 37 غدا

"الشورى" ينظر نظاما لإعطائه صلاحيات أكبر في التعامل مع الاتفاقيات الدولية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/11/article_847995.html

محمد العوني من الرياض

ينظر مجلس الشورى، خلال جلسته الـ 37 غداً، في مشروع نظام يتيح له دورا أكبر في التعامل مع الاتفاقيات الدولية، والتعديل عليها، أو رفضها، قبل عرضها على الملك.

وأوضح لـ "الاقتصادية" الدكتور صدقة فاضل عضو لجنة الشؤون الخارجية في المجلس مقدم مشروع النظام المقترح، أن النظام يتكون من 17 مادة، ويتيح لمجلس الشورى فرصة أكبر للمشاركة في مرحلة المصادقة على الاتفاقية، قبل اعتمادها من الملك، والمساهمة في إعطاء الحكومة فرصة لمراجعة الاتفاقيات وتفادي حصول التزامات عليها قد لا تتوافق مع رؤية المملكة أو تضع أعباء غير معقولة عليها.

وقال الدكتور صدقة: ما زلت أعتقد أن تعامل مجلس الشورى مع الاتفاقيات الدولية في ظل النظام الحالي دون المستوى المأمول، ولا يعطي المجلس دورا معقولا بدراسة هذه الاتفاقيات وإبداء مرئياته تجاهها والموافقة عليها من عدمها، ويجب على المجلس طالما أنه تم تحويل هذه الاتفاقيات له أن يكون له دور ملموس في هذا الشأن لا يخرج عن ثلاثة احتمالات، وهي الموافقة على الاتفاقية كما هي، أو الموافقة عليها بعد إدخال تعديلات منطقية عليها، أو رفضها كاملة، مشيراً إلى أن مشروع النظام المقترح كفيل بإحداث التطوير الممكن، انطلاقا من مبدأ "ما لا يدرك كُله لا يترك جُله"، ويختلف كثيراً عن النظام المعمول به حالياً في التعامل مع الاتفاقيات الدولية.

وبين الدكتور صدقة أن المادة الثانية في المقترح نصت على "أن تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ بعد توقيع أطرافها وموافقة مجلس الوزراء ثم مجلس الشورى عليها واعتماد الملك لهذه الموافقة"، مشيراً إلى أن هذا النص يدعم مجلس الشورى مقارنة بالنظام الحالي الذي لا يعطي المجلس أي دور في ظل الأنظمة الأخرى التي تُقيد أدواره.

وأضاف أن المادة الثامنة في النظام المقترح تنص على "أن تدخل مذكرة التفاهم حيز التنفيذ في المملكة اعتبارا من تاريخ موافقة مجلس الوزراء عليها، وتعرض خلال شهر من ذلك على مجلس الشورى للاطلاع والإحاطة"، مشيراً إلى أن هذه المادة تعطي مرونة أكبر للسلطة التنفيذية ممثلة في مجلس الوزراء، وتوفر جهد ووقت مجلس الشورى، كما نوه بأن

مذكرة التفاهم يشار إليها بأنها اتفاقية تنفيذية وذات طابع فني، ويكتفى في كثير من دساتير العالم بموافقة السلطة التنفيذية عليها دون الحاجة لمصادقة السلطة التشريعية عليها.

تحدَّث عن معالجة الفقر وأزمة الإسكان والبطالة وساهر وقيادة المرأة للسيارة

آل الشيخ لـ"سبق": "الشورى" لا يقدم توصيات وإنما يصدر قرارات.. وهناك فَرْق من حيث القوة والإلزام

المصدر: جريدة السبق الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://sabq.org/mlDE0b

حاوره: عبدالله البرقاوي – (تصوير: فايز الزيادي)- سبق- الرياض:
قال معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ إن مجلس الشورى لا يقدم توصيات، وإنما يصدر قرارات، وهناك فَرق بين القرار والتوصية من حيث القوة والإلزام. وأضاف بأن مفهوم التوصيات هو ما تقدمه اللجان المتخصصة أو الخاصة بالمجلس عند عرض تقاريرها على المجلس بعد دراستها للموضوع المحال إليها. وأشار في حديثه لـ"سبق" إلى أن المجلس يناقش قضايا وطنية واجتماعية عدة، كالفقر والبطالة والإسكان وغيرها، بمبادرة من أعضاء المجلس، أو عند مناقشته تقارير الأداء السنوية لبعض الأجهزة الحكومية. وأكد أن "الشورى" ليس لديه ما يخفيه، وأبوابه مشروعة، ويتقبل النقد البنَّاء والموضوعي. أما ما يخص علانية الجلسات التي يحضرها الوزراء أو سريتها فمبدأ المجلس هو علانية الجلسة وفتحها أمام وسائل الإعلام، لكن هناك من الوزراء من لا يحبذ فتح الجلسة أمام الإعلام.
وقد تناول الحوار العديد من القضايا الوطنية والاجتماعية، ودور المجلس في معالجتها.. فإلى تفاصيله:
* كيف يقرأ معاليكم اختيار صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولياً لولي العهد؟
- اختيار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – يحفظه الله – وبرغبة وتأييد صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، صاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز ولياً لولي العهد يجسد حرص الملك المفدى على استقرار مؤسسة الحكم في السعودية؛ لأن استقرار الحكم هو الركن الأساس لاستمرار الدولة وترسيخ أمنها واستقرارها. وبقراءة فاحصة للأمر الملكي الكريم نجد أن هذا الاختيار قام على أساس شوري، ويستمد منهجه من الشريعة الإسلامية، وجسد العمل السياسي المؤسسي من خلال هيئة البيعة التي اضطلعت بدورها الشرعي والدستوري في الحفاظ على استقرار الحكم وسلاسة انتقاله بين أفراد الأسرة المالكة الكريمة.
* يتساءل الكثير من المتابعين عن طبيعة ودور مجلس الشورى، هل هو مجلس تشريعي ورقابي أم استشاري غير ملزم، يقدم التوصيات فقط؟
- أولاً، أود أن أصحح معلومة تُتداول كثيراً في الأوساط الإعلامية، فمجلس الشورى لا يقدم توصيات، وإنما يصدر قرارات، وهناك فَرق بين القرار والتوصية من حيث القوة والإلزام، فمفهوم التوصيات هو ما تقدمه اللجان المتخصصة أو الخاصة بالمجلس عند عرض تقاريرها على المجلس بعد دراستها للموضوع المحال إليها، الذي يندرج ضمن اختصاصاتها، ومن ثم يصوت المجلس عليها بعد مناقشته لتقرير اللجنة، فإذا حصلت على الأغلبية من أصوات الأعضاء، وهي 76 صوتاً فأكثر، تصبح قراراً للمجلس، وقرارات المجلس ترفع إلى مقام خادم الحرمين الشريفين بموجب المادة

السابعة عشرة من نظام مجلس الشورى، وهو – يحفظه الله – يقرر ما يحال منها إلى مجلس الوزراء، فإن اتفقت وجهات نظر مجلسي الوزراء والشورى تصدر القرارات بعد موافقة الملك عليها، وإذا ظهر تباين في وجهات نظر المجلسين يعاد الموضوع إلى مجلس الشورى ليبدي ما يراه بشأن هذا التباين، ويرفعه إلى الملك لاتخاذ ما يراه.
أما سؤالك عن اختصاصات مجلس الشورى فقد حددتها المادة الخامسة عشرة في مناقشة الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإبداء الرأي نحوها، ودراسة الأنظمة واللوائح والمعاهدات والاتفاقيات الدولية والامتيازات، واقتراح ما يراه بشأنها، وتفسير الأنظمة، ومناقشة التقارير السنوية التي تقدمها الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى، واقتراح ما يراه حيالها. كما أن المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى عززت من دور المجلس في سَن أنظمة جديدة، أو تعديل أنظمة نافذة؛ إذ تتيح لأحد أعضاء المجلس أو عدد من الأعضاء اقتراح مشروع نظام جديد، أو تعديل نظام نافذ، ودراسته في المجلس، ورفع ما يقرره المجلس إلى الملك.
* هناك من يرى أن مجلس الشورى السعودي يتجنب مناقشة قضايا اجتماعية "شائكة" قد تحرجه، مثل قيادة المرأة للسيارة، وصرف بدل سكن للمواطنين، ومعالجة الفقر والبطالة.. وغيرها، وإيثار الابتعاد عنها. فلماذا لا تناقش مثل هذه القضايا بتوسع أكبر في جلسات المجلس؟
- مجلس الشورى يعمل وفق آلية واضحة وثابتة، ويناقش بحسب نظامه الموضوعات التي تحال إليه من رئيس مجلس الوزراء، كما يناقش قضايا وطنية واجتماعية على النحو الذي ذكرته في سؤالك بمبادرة من أعضاء المجلس، أو عند مناقشته تقارير الأداء السنوية لبعض الأجهزة الحكومية. ولعلي هنا أشير بشيء من التفاصيل إلى بعض القرارات التي أصدرها مجلس الشورى بشأن بعض القضايا الوطنية:
أولاً - معالجة الفقر:
حرص مجلس الشورى في تعامله مع ملف الفقر على إصدار عددٍ من القرارات لمعالجة ذلك، وتحقيق الرفاهية للمواطنين، وتحسين مستوى معيشتهم. ومن القرارات التي صدرت في هذا الشأن:
القرار رقم 66/ 29 والتاريخ 17/ 6/ 1431هـ بزيادة رأس مال البنك السعودي للتسليف والادخار إلى عشرين مليار ريال، والقرار رقم 10/ 11 وتاريخ 9/ 4 / 1430هـ، المتضمن زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية؛ لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة أسوة بالزيادة التي تمت لمتقاعدي الدولة، والقرار رقم 117/ 76 وتاريخ 8/ 2/ 1430هـ الذي تضمن: التوسع في دعم مشروعات الأسر الفقيرة في مناطق السعودية؛ لتحسين المستوى الاجتماعي والمعيشي لبعض المستفيدين من الضمان الاجتماعي، والقرار رقم 129/ 81 وتاريخ 22/ 2/ 1428هـ المتضمن النظر في زيادة الحد الأدنى للمعاش الذي يصرف للمتقاعد، والحد الأدنى للمعاش الذي يصرف لأفراد عائلة المشترك المتوفّى، ودراسة معدلات الرواتب واقتراح تعديلها، وكذلك تحديد وتنظيم صرف المكافآت والبدلات والعلاوات للعاملين في الخدمة العسكرية، والقرار رقم 88/ 61 وتاريخ 28/ 12/ 1428هـ المتضمن تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على عموم العاملين في الوزارات والأجهزة الحكومية الذين لا يخضعون لنظام التقاعد المدني، والقرار رقم 41/ 26 وتاريخ 30/ 5/ 1427هـ الذي نص على: «زيادة مقدار الإعانات التي تقدمها وكالة الوزارة للشؤون الاجتماعية للأسر التي تقوم برعاية أبنائها المعوقين»، والقرار رقم 78/ 58 وتاريخ 22/ 12/ 1426هـ، المتضمن تقديم قروض بدون فائدة للمنشآت الصغيرة والناشئة ولأصحاب الحرف والمهن من المواطنين تشجيعاً لهم على مزاولة الأعمال والمهن بأنفسهم ولحسابهم الخاص، وتقديم قروض اجتماعية بدون فائدة لذوي الدخول المحدودة من المواطنين؛ لمساعدتهم على التغلب على صعوباتهم المالية.
ثانياً- البطالة:
تبنى المجلس خلال العشرين عاماً الماضية العديد من المبادرات لمعالجة قضية البطالة، وتعزيز جهود توطين الوظائف؛ إذ أقر فصل قطاع العمل في وزارة مستقلة عن وزارة الشؤون الاجتماعية، بما يسهم في تطبيق خطط طموحة للتدريب والتوظيف تستثمر مخرجات التعليم، وتوفر فرص كريمة للمواطنين، وكان للمجلس دوراً محورياً في إنشاء صندوق تنمية الموارد البشرية لتسهيل توظيف المواطنين في القطاع الخاص، كما وافق على مقترح نظام للهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة لتفعيل دورها في الاقتصاد الوطني والتوظيف، وطالب المجلس بالمراجعة الدورية لقواعد استقدام وتوظيف العمالة غير السعودية، ووضع الحوافز المادية والمعنوية التي تشجع العمالة الوطنية.
وأصدر المجلس قرارات عدة بشأن البطالة، منها:
- القرار رقم 117/ 61 والتاريخ 9/ 12/ 1431هـ الذي طالب وزارة العمل بإصدار تقرير كل ثلاثة أشهر يوضح التغيرات في سوق العمل بناءً على أساس كمي وتحليلي، متضمناً أعداد العمالة السعودية وغير السعودية، والتنسيق مع الجهات المختصة بوضع خطة زمنية متدرجة لسعودة وظائف قطاع تجارة الجملة والتجزئة، والقرار رقم 50/ 24 والتاريخ 2/ 6/ 1431هـ الذي نص في أحد بنوده على إدراج بحث قياس معدلات البطالة بين المواطنين في الإحصاءات

السكانية، والقرار رقم 39/ 19 والتاريخ 12/ 5/ 1431هـ تضمن تفعيل اتفاقيات التوظيف التي يعقدها صندوق تنمية الموارد البشرية مع الغير بجعلها ملزمة لجميع أطرافها، وإيجاد الآليات الفعالة لضمان استمرار من يتم دعمهم في وظائفهم بعد انتهاء فترة دعم الصندوق لهم، وتوزيع برامج الصندوق في مجالي التدريب والتوظيف وتكثيفها في جميع المناطق والمحافظات، والتوسع في البرامج الموجهة للمرأة، والعمل على إعطاء اهتمام أكبر لبرامج الصندوق المقدمة لطالبي العمل الذين تقل مؤهلاتهم عن الثانوية العامة، والقرار رقم 103/ 67 وتاريخ 22/ 1/ 1430هـ ونص أحد بنوده على إجراء مراجعة شاملة لخطط وإجراءات توظيف السعوديين في ضوء المتغيرات التي يشهدها الاقتصاد الوطني، والقرار رقم 30/ 24 والتاريخ 3/ 6/ 1428هـ، الذي ينص على دراسة وضع حد أدنى للأجور لبعض المهن في قطاعات التشييد والصناعة، وتجارة الجملة والتجزئة، وفقاً للمادة (التاسعة والثمانين) من نظام العمل؛ وذلك لتشجيع انخراط الشباب السعوديين في وظائف القطاع الخاص.

والقرار رقم 70/ 48 وتاريخ 30/ 10/ 1430هـ المتضمن تفعيل توظيف الفتيات السعوديات في مؤسسات التعليم والتدريب النسائية الخاصة، والمجالات التي تحقق بيئة عمل تتفق مع تعاليم الشريعة الإسلامية؛ وذلك بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم، وصندوق تنمية الموارد البشرية، والجهات الأخرى.

ثالثاً- أزمة الإسكان:

أقر المجلس عدداً من الأنظمة التي تهدف إلى التأثير إيجاباً بما يعالج أزمة الإسكان ودفع عجلة التنمية الإسكانية والعقارية في السعودية، وبما يؤدي إلى زيادة إسهام الجهات التمويلية في عملية التمويل للإسكان.

كما قدمت تلك الأنظمة تنظيماً جديداً لكثير من مشكلات التمويل؛ إذ استحدثت قطاعاً مالياً جديداً، هو شركات التمويل غير البنكية؛ لترفع تنافسية القطاع التمويلي والمصرفي؛ ما سيحقق مصلحة كبرى للمواطن. وفي هذا الإطار أصدر المجلس قرارات عدة لوضع حلول دائمة لمعاناة المواطنين والإسهام في توفير السكن المناسب، منها:

- القرار رقم 46/ 33 وتاريخ 28/ 6/ 1430هـ، المتضمن:

أولاً: قيام صندوق التنمية العقارية بتوحيد مبلغ القرض المقدم للمواطنين في مختلف مناطق السعودية.

ثانياً: تحديث نظام الصندوق بما ينسجم مع نظام الهيئة العامة للإسكان والأنظمة ذات العلاقة.

ثالثاً: رفع رأس مال الصندوق المدفوع؛ ليصبح مائتي ألف مليون ريال.

رابعاً: زيادة مبلغ القرض العقاري إلى خمسمائة ألف ريال؛ لمواجهة تكاليف البناء المرتفعة.

خامساً: دراسة وضع آلية للتعاون بين الصندوق والمؤسسات المالية التجارية؛ لمنح تمويل إضافي لمن يرغب من مقترضي الصندوق تحقيقاً لمصلحة المقترض، الصندوق والمؤسسات المالية التجارية.

سادساً: إلغاء شرط تملك الأرض عند التقدم لطلب قرض من الصندوق.

سابعاً: تكليف جهة محايدة متخصصة بدراسة أداء الصندوق السابق وصولاً لما يجب عمله في المستقبل.

- القرار رقم 103/ 67 وتاريخ 22/ 1/ 1430هـ الذي نص على الإسراع بتفعيل دور الهيئة العامة للإسكان، وتطوير أنظمة صندوق التنمية العقارية، مع التوسع النوعي في أعداد المساكن الشعبية في جميع مناطق السعودية.

- القرار رقم 49 / 34 وتاريخ 27 / 6 / 1429 هـ الخاص بالموافقة على أنظمة الرهن والتمويل العقاري.

- القرار الخاص بفرض رسوم بلدية على الأراضي البيضاء.

- القرار رقم 10/ 13 وتاريخ 20/ 4/ 1428هـ الخاص بالموافقة على مشروع الهيئة العامة للإسكان والتنمية العقارية. وقد صدرت الموافقة على إنشاء الهيئة العامة للإسكان، وأصبحت وزارة حالياً.

- القرار رقم 37/ 34 وتاريخ 22/ 8/ 1426هـ ومضمونه إيقاف منح الأراضي بمساحات كبيرة، وقصر المنح على المواطنين الذين لم يمنحوا، وفي حدود ما يلزم للسكن، وفي مخططات صالحة للبناء، وتتوافر فيها الخدمات.

– القرار رقم 26/ 19 وتاريخ 10/ 5/ 1425هـ ومضمونه:

أولاً: تقوم وزارة المالية (مصلحة الزكاة والدخل) بجباية الزكاة على الأراضي المعدة للتجارة؛ لصرفها في المصارف الشرعية.

ثانياً: أن تنظم وزارة التجارة والصناعة – بالتنسيق مع الجهات المعنية – سوق تجارة الأراضي بما يضبط شؤونه، ويساعد على تحقيق جباية الزكاة.

- القرار رقم 35/ 25 وتاريخ 26/ 5/ 1425هـ الخاص بالموافقة على الأهداف العامة لحل مشكلة الإسكان على المديَيْن القريب والبعيد.

- القرار 82/ 77 وتاريخ 26/ 2/ 1424هـ المتضمن تكليف وزارة الأشغال العامة والإسكان بإعداد الاستراتيجية الوطنية للإسكان بمشاركة فريق علمي من الجامعات ومراكز البحوث والهيئات الاستشارية والقطاع الخاص.
أما ما يخص موضوع قيادة المرأة للسيارة فقد تقدمت عضوات من المجلس بتوصية إضافية على التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي 1433/ 1434هـ، تدعو لتمكين المرأة من قيادة السيارة في السعودية وفق الضوابط الشرعية والأنظمة المرورية المتبعة، إلا أن المجلس لم يناقشها كون موضوعها مخالفاً لقواعد عمل المجلس في مادته الحادية والثلاثين التي أكدت في فقرتها الثالثة على أن تكون "التوصية ذات علاقة بالموضوع المعروض للمناقشة. وموضع قيادة المرأة للسيارة ليس من اختصاص وزارة النقل".

*هناك علامات قصور في أداء بعض الوزارات شاهدة للعيان، مثل الصحة والتعليم والمواصلات.. أين دور مجلس الشورى من ذلك؟

- مجلس الشورى مناط به مهام تشريعية ورقابية، ويمارس دوره الرقابي من خلال مناقشته التقارير السنوية للأجهزة الحكومية. فمن خلال دراسة اللجان المتخصصة بالمجلس لتلك التقارير يقف المجلس على أوجه القصور والمعوقات التي تواجه هذه الجهة أو تلك؛ ويقرر الحلول الناجعة لها بما يسهم في الارتقاء بأدائها، ويلبي تطلعات المواطن وحاجاته. هذا إلى جانب الزيارات الميدانية التي يقوم بها أعضاء المجلس لمختلف الجهات الحكومية، وهو ما نعده إحدى الوسائل المكملة للمهام التي يمارسها مجلس الشورى. كما حرص المجلس على التواصل مع مجالس المناطق للعمل على تحقيق التوازن التنموي بين مناطق السعودية المختلفة، بما يعكس توجهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود - يحفظه الله - بإشراك مختلف أجهزة الدولة ومؤسساتها في مسيرة العمل التنموي؛ ويلبي حاجات المواطنين في مختلف المناطق.

* هناك من ينتقد أسلوب استدعاء الوزراء تحت قبة المجلس، بأنه لا يحقق الهدف منه، وتطغى عليه الدبلوماسية والمجاملات، ويفتقد الشفافية المطلوبة. كيف يرى معاليكم هذه الانتقادات؟ وما الذي يمنع من جعل جلسات استدعاء الوزراء علنية وتجنُّب الدبلوماسية؟

- نحن في مجلس الشورى ليس لدينا ما نخفيه، وأبوابنا مشروعة، ونتقبل النقد البنَّاء والموضوعي، وتتسع صدورنا لذلك. أما ما يخص علانية الجلسات التي يحضرها الوزراء أو سريتها فمبدأ المجلس هو علانية الجلسة وفتحها أمام وسائل الإعلام، لكن هناك من الوزراء من لا يحبذ فتح الجلسة أمام الإعلام؛ لأنه ربما لديه بعض المعلومات والخطط المستقبلية لوزارته، لا تزال قيد البحث والدراسة، ويرغب في إحاطة مجلس الشورى بها واستجلاء رأي أعضاء مجلس الشورى بشأنها. والمجلس عموماً يطمح عند مناقشة الوزير أو المسؤول إلى الحصول على إجابات شفافة ومعلومات واضحة، يبني عليها قراراته ورؤاه تجاه مختلف القضايا الوطنية. والإعلام شريك رئيس للمجلس؛ فهو النافذة التي يطل من خلالها على أفراد المجتمع؛ لذا يحرص المجلس على إحاطة وسائل الإعلام ببيان صحفي يتضمن ما تم تداوله بين الوزير وأعضاء المجلس في حال إغلاق الجلسة، كما ينقل التلفزيون السعودي عبر قناته الأولى ملخصاً لجلسة المجلس في نهاية الأسبوع.

* ما الفرق بين المجالس "البرلمانية" حول العالم ومجلس الشورى السعودي من حيث اختيار الأعضاء، أساليب المناقشة، آلية العمل والتحديات والتطلعات؟

- كل دولة لها نظامها السياسي والبرلماني وآلية اختيار أعضاء المجلس، الشورى أو البرلمان، لكننا من خلال ممارستنا أعمالنا لا نجد اختلافاً كبيراً وواسعاً بيننا وبين الممارسات البرلمانية الأخرى، بل إن مجلس الشورى يحظى دائماً بإشادة زواره الأجانب من خلال استماعهم لمستوى الطرح والنقاش لأعضاء المجلس تحت القبة بكل صراحة وشفافية.

* يطالب كثير من المواطنين بأن يكون لهم دور أكبر في طرح الأفكار والقرارات والمشاريع التي يناقشها المجلس، وليس مجرد كتابة "العرائض" وإرسالها - كما يحصل الآن- فهل تتحقق مطالبهم؟

- ما يصلنا من المواطنين هو محل تقدير من المجلس، ويحظى بمتابعة لجنة متخصصة، هي لجنة حقوق الإنسان والعرائض؛ إذ تدرس العريضة المقدمة من المواطن أو عدد من المواطنين، وتبدي رأيها بشأنها، لكن من المهم أن يتعلق ما يقدمه المواطن بموضوع يهم شريحة كبيرة من المواطنين؛ ليتم اتخاذ الإجراء المناسب له، كأن تكون الفكرة المطروحة تتعلق بسن نظام جديد، أو تعديل نظام نافذ، أو يتم تبنيها كقرار للمجلس يُرفع للمقام الكريم.

* إلى أي مدى يقوم المجلس بقياس رأي المجتمع حول القضايا والموضوعات التي يطرحها لمعرفة آرائهم حولها ومدى رضاهم عنها؟

- قياس الرأي العام من أهم الأدوات التي تبيّن توجهات أفراد المجتمع ومدى رضاهم عن إنجازات أي جهة أو مؤسسة. والمجلس يدرك أهمية قياس الرأي العام نحو إنجازاته وقراراته؛ ومن هذا المنطلق أنشأ إدارة تعنى برصد الآراء ودراستها وتقييمها، خاصة ما يطرح في الصحف من قِبل كتّاب الرأي، أو من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

* هناك أصوات تطالب حالياً بضرورة انتخاب أعضاء مجلس الشورى، وتفعيل صلاحياته الرقابية؛ ليناقش بنود الميزانية العامة للدولة، ويقوم بمحاسبة الوزراء، وطلب حجب الثقة عنهم إن ثبت تقصيرهم، كيف يرى معاليكم إمكانية تحقيق ذلك؟ وما رأيكم فيمن يطالب بأن يكون مجلس الشورى بالانتخاب وليس بالتعيين؟

- آليات العمل البرلماني واسعة ومتعددة، والممارسات البرلمانية قابلة للنقاش واختيار الأصلح والأجدى في كل مرحلة، وهذه الأمور التي ذكرتها في سؤالك يرجع تقديرها لولي الأمر – حفظه الله – متى ما رأى الحاجة إليها وفائدتها للدولة والمجتمع، فلن يتوانى عن تحقيقها، لكن من الأهمية إدراك أن جميع أعضاء مجلس الشورى نخبة من ذوي الكفاءات العلمية والعملية، وتنوع الاختصاصات؛ فالتنوع الفكري والعلمي يثري العمل بالمجلس، وإن كانت الانتخابات هي ممارسة ديمقراطية سائدة في غالبية دول العالم، لكنها لا يمكن أن تؤلف مثل هذا التنوع في التخصص العلمي والخبرات العملية التي يتميز بها أعضاء المجلس. وتبقى مسألة تعيين أو انتخاب أعضاء مجلس الشورى - كما قلت آنفاً - مسألة تقدير لولي الأمر – يحفظه الله – فهو خير من يقدر الأفضل والأنسب للمجلس.

* بعد دخول المرأة مجلس الشورى "30 عضوة" كيف يرى معاليكم أداءها وممارساتها "الشورية" ومداخلاتها؟ وما أبرز التحديات أمامها؟ وما أكبر المواضيع التي تقدمت بها للمناقشة؟

- أثبتت المرأة عضو مجلس الشورى من خلال المداخلات سعة أفقها، وعدم حصر نفسها في قضايا محددة، بل حضرت بقوة في الكثير من القضايا، وأضافت لمداولات المجلس ونقاشاته الكثير؛ فهي على قدر كبير من المسؤولية الوطنية؛ تطرح هموم مجتمعها، وتقدم مقترحاتها التي ترى أنها كفيلة بمعالجة تلك الهموم، وتلبي حاجات المواطن. وفي شأن قضايا المرأة كانت المرأة عضو المجلس حاضرة بدعم زملائهن الأعضاء في طرح هموم النساء السعوديات وقضاياهن. ولعلي أستشهد هنا بقرار المجلس المساواة بين الرجل والمرأة في شروط الحصول على القرض من صندوق التنمية العقارية، الذي جاء بناء على توصية إضافية قدمتها ثلاث عضوات على التقرير السنوي للصندوق، وتبنتها لجنة الشؤون المالية، وصوّت المجلس بالموافقة عليها بالأغلبية، إلى جانب بعض التوصيات الإضافية التي قدمتها بعض الأخوات العضوات بالمجلس على بعض التقارير السنوية للوزارات والمؤسسات الحكومية، وأقرها المجلس.

* هل هناك نية لزيادة عدد أعضاء المجلس "رجالاً ونساء" في الدورات القادمة؟

- مسألة زيادة عدد أعضاء المجلس تخضع لتقدير ولي الأمر – يحفظه الله – متى ما رأى الحاجة تتطلب ذلك.

* لا يزال المجلس يصدر قرارات مهمة، لكنها غير ملزمة، فكيف يمكن جعلها ملزمة واجبة التنفيذ للجهات الحكومية؟ وما نسبة القرارات التي اتخذها المجلس وتم تنفيذها؟

- القرارات التي يصدرها مجلس الشورى يتم رفعها إلى الملك بحسب المادة السابعة عشرة من نظام المجلس. ومن واقع الإحصاءات، فأغلب قرارات المجلس تصدر بعد استكمال دورتها النظامية. ولعلكم تلاحظون أنه لا تكاد تخلو جلسة من جلسات مجلس الوزراء من الإشارة إلى قرار لمجلس الشورى. كما أود أن أوضح هنا أن القرارات التي يصدرها المجلس بشأن التقارير السنوية لأجهزة الدولة ومؤسساتها لا يستلزم صدور قرار بشأنها من مجلس الوزراء؛ لأن هذه القرارات لها آليتها الخاصة. وأشير هنا إلى الأمر السامي الكريم الذي نص على أن "تقوم الوزارات والجهات الحكومية الأخرى برفع مرئياتها حيال ما تضمنته قرارات مجلس الشورى حول تقاريرها السنوية في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ إحالة قرار مجلس الشورى إليها". وهذا دليل على ما يوليه خادم الحرمين الشريفين من أهمية بالغة لمجلس الشورى وقراراته وحرصه – أيده الله – على أهمية تفعيل قرارات مجلس الشورى بما يخدم الصالح العام للوطن والمواطن. وإلى جانب ذلك، سيكون لأمره الكريم دورٌ فاعل في سرعة تجاوب الجهات الحكومية مع قرارات المجلس وظهور نتائجها على جهود تلك الجهات وأدائها، بما يحقق تطلعات القيادة الرشيدة.

* بعض أعضاء مجلس الشورى يعيَّن في المجلس وتنتهي مدة تعيينه ولم يقدم شيئاً يُذكر، كيف يمكن التعامل مع مثل هؤلاء الأعضاء؟ وألا يوجد تقييم سنوي للأعضاء وبناءً عليه يتم الاستبعاد إذا لم ينجز؟

- أعضاء المجلس يتم اختيارهم من ولي الأمر خادم الحرمين الشريفين، وهم جميعاً محل ثقته – يحفظه الله –وعلى قدر من المسؤولية الوطنية، وجلهم نخب متميزة في مجالات تخصصاتهم العلمية، وخبراتهم العملية، وإذا كان أحد الأعضاء لا يتداخل كثيراً في مناقشة المجلس للموضوعات المدرجة على جدول أعماله فهذا لا يعني أنه لم يقدم شيئاً خلال مدة عضويته؛ فقد يكون له دورٌ كبيرٌ في أعمال اللجنة المتخصصة التي ينتمي إليها، من خلال دراسته للموضوعات التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة، وإسهامه بعلمه وفكره وخبراته العملية المتراكمة في وصول اللجنة إلى توصيات نوعية تقدمها إلى المجلس في تقريرها النهائي على الموضوع الذي أنهت دراسته، أو ربما يقدم مقترح مشروع نظام جديد، أو تعديل نظام قائم، وينتهي بموافقة المجلس عليه وإقراره، ويكون فيه فائدة كبرى للوطن ولشريحة كبيرة من أفراد المجتمع.

إلى جانب أن هناك أعضاء متخصصين في موضوعات أو مجالات معينة ويحبذون المشاركة في نطاق معرفتهم وتخصصهم فقط.

* كيف يمكن تفعيل عمل لجان المجلس بشكل أكبر في تبني القضايا ومناقشتها؟

- لجان المجلس الثلاث عشرة تقوم بدورها وفق قواعد عمل مجلس الشورى في دراسة الموضوعات المحالة لها في نطاق اختصاصاتها، وتمارس عملها وفق آليات عديدة، من بينها استجلاء آراء الجهات المعنية والمتخصصين والمستفيدين أو المعنيين بالنظام أو الموضوع محل النقاش من المواطنين، وكذلك القيام بزيارات ميدانية للأجهزة والمؤسسات الحكومية وغيرها؛ للاطلاع عن قرب على مستوى الخدمات التي تقدَّم للمواطنين، والتعرف على الصعوبات والمعوقات التي تواجهها.

* عدم تمثيل المجلس للشعب من خلال الانتخاب هل جعل عضو المجلس غير مكترث بالتفاعل خلال الجلسات؟

- هذا الرأي يجانبه الصواب؛ لأن عضو المجلس هو مواطن، ويعيش وسط المجتمع، ولا يمكنه أن ينفصل عنه؛ فهموم المواطن هي همومه، وجلهم - ولله الحمد - على قدر عال من المسؤولية الوطنية؛ ويحملون همّ الوطن والمواطن، ويطرحونه بكل تجرد وبشفافية مطلقة تحت القبة بحثاً عن حلول ناجعة لها؛ وهدفهم الأول والأخير المصلحة العامة للوطن والمواطن.

* كثير من المواطنين لا يشعر بأي تأثير على حياته اليومية من خلال المجلس.. ما السبب في وجهة نظر معاليكم؟

- مجلس الشورى جهاز تشريعي ورقابي، وليس جهازاً تنفيذياً. وطبيعة عمل المجلس أمر يجب أن يدركه الجميع؛ فالمجلس يتخذ قرارات تنظيمية مهمة، ولها مساس بحياة الناس، لكنها ضمن مراحل صنع القرار في البلاد. وكما ذكرت آنفاً، فقرارات مجلس الشورى ترفع إلى الملك بموجب المادة السابعة عشرة من نظام المجلس؛ فالملك هو المرجع الأعلى لجميع السلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية).

* تثار قضايا عامة بين الناس من خلال المجالس والتواصل الاجتماعي، مثل "الراتب ما يكفي، الشهادات المزورة، ساهر.."، وغيرها. هل المجلس غير معني بهذه القضايا؟

- المجلس وأعضاؤه يتابعون ما يطرح على مختلف الساحات، ويسعون إلى تبني بعض الموضوعات والقضايا التي يرون فيها تحقيق مصلحة عامة أو وطنية. وفيما يخص الشهادات المزورة فقد أصدر مجلس الشورى مشروع نظام بخصوصها، وهو مقدم من أحد أعضاء المجلس من خلال المادة 23 من نظام المجلس، ورُفع للمقام الكريم. وفيما يخص المخالفات المرورية فالمجلس درس تعديلاً بشأنها بالتعاون مع وزارة الداخلية، ووافق عليها، وتم رفعها للمقام الكريم أيضاً.

* في الأندية الأدبية والغرف التجارية والشركات المساهمة والجمعيات المهنية تحدث انتخابات، وفي كثير منها مشاكل واتهامات بالتزوير وتدخل الوزارات المعنية.. هل يقوم المجلس بالإشراف على هذه الانتخابات وفض النزاعات فيها؟

- مجلس الشورى - كما أوضحت سابقاً - جهاز تشريعي ورقابي، وليس جهازاً قضائياً لكي يقوم بمثل هذه المهمة التي ذكرتها في سؤالك. وهناك جهات ذات اختصاص يتم اللجوء إليها لفض مثل تلك النزاعات – إن وُجدت - والإشراف على تلك الانتخابات.

* مناقشة المجلس لحقوق أعضائه "أغاظت" كثيراً من المواطنين. هل للمجلس حق في نقاش حقوق أعضائه ورفع مميزات أعضاء المجلس؟

- مجلس الشورى لم يناقش مثل هذا الموضوع، ومميزات أعضائه كما أسميتها منصوصٌ عليها في اللائحة الداخلية للمجلس الصادرة بأمر ملكي؛ وبالتالي تعديلها لا يتم إلا بأمر ملكي؛ ولا يحق للمجلس مناقشتها؛ لأنها ليست من اختصاصاته. وأعضاء المجلس لهم حقوق وعليهم واجبات؛ مثلهم مثل المسؤولين في مختلف قطاعات الدولة.

* تفاءل الكثير من المواطنين بما يقوم به المجلس، ممثلاً بلجنة الشؤون المالية، بدراسة مقترح تعديل 16 مادة من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، فإلى أي مدى تعتقدون أنه سينهي إشكالية تعثر المشاريع وتأخر التنفيذ؟

- هذا المقترح قدمه عضو مجلس الشورى الدكتور سعد مارق وفق المادة 23 من نظام مجلس الشورى، وقد وافق المجلس على ملاءمة دراسته من قِبل لجنة الشؤون المالية، ومن ثم ستعود اللجنة بتقرير متكامل عن الموضوع، ويُطرح للمناقشة بشكل مفصل، وبعدها سيتخذ المجلس قراره النهائي وفق التصويت بالأغلبية، ونأمل في حال إقراره من المجلس واستكمال دورته النظامية وصدوره أن يسهم في معالجة تعثر الكثير من المشروعات الحكومية مستقبلاً.

* يدور حديث بأن هناك عدداً من أعضاء مجلس الشورى من موظفي الدولة قد تضرروا مادياً بسبب عضويتهم في مجلس الشورى، ويقال إن رواتبهم وامتيازاتهم انخفضت بدرجة كبيرة بعد تكليفهم بالعضوية، ما تعليقكم؟

- المادة الثانية من لائحة حقوق الأعضاء وواجباتهم حددت مكافأة شهرية لعضو المجلس قدرها ستة وعشرون ألفاً وأربعمائة وخمسون ريالاً، وعضو المجلس عادة يأتي من قطاع عام أو خاص، ومدة عضويته في المجلس أربع سنوات

قابلة للتجديد، ومتى انتهت عضويته في المجلس فإنه يعود إلى مباشرة عمله السابق، ويتمتع بمزاياه، وإن كان متقاعداً فهو يتقاضى راتباً تقاعدياً، سواء من المؤسسة العامة للتقاعد أو من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. إذاً، هو أثناء عضويته في المجلس يأخذ مكافأة شهرية وليس راتباً، وهذا هو المعمول به في أغلب البرلمانات العربية والدولية. بمعنى أن العضو لا يتقاضى راتباً شهرياً أثناء مدة عضويته في المجلس، وإنما مكافأة شهرية تتوقف متى ما انتهت عضويته في المجلس. كما أن المادة الثالثة من اللائحة نصت على "لا يجوز الجمع بين المكافأة والمزايا المقررة لأعضاء المجلس ومرتب الوظيفة ومزاياها. وإذا كان مرتب الوظيفة يزيد على المكافأة المقررة للعضو يُصرف له الفرق من المجلس".

* كثير من التقارير الصادرة من الوزارات والمؤسسات الحكومية لا تتحدث عما قدمته للمواطن من خدمات وتسهيلات، بل تتحدث عن إنجازاتها فقط.. كيف ترون ذلك؟

- مجلس الشورى يدرس التقارير السنوية للوزارات والمؤسسات الحكومية دراسة شاملة، ولاحظ شيئاً مما ذكرته في سؤالك؛ وسعى المجلس إلى تطوير قواعد إعداد التقارير السنوية، ووافق مؤخراً على مقترح تعديل قواعد إعداد التقارير السنوية للوزارات والمؤسسات العامة، بما فيها الجامعات والأجهزة الحكومية الأخرى، وقدمه عدد من أعضاء مجلس الشورى بموجب المادة الثالثة والعشرين من نظام المجلس. ويشمل التعديل إضافة الأهداف الخاصة والعامة للجهاز لعام التقرير، وإيضاح الرؤية والرسالة والقيم المؤسساتية والأهداف الاستراتيجية للجهاز، ومؤشرات الأداء، وبيان المشاريع المتعثرة. كما أضاف المقترح بنداً مستقلاً يطالب بملاحظات ومقترحات الهيئات الرقابية.

* مناقشة الشأن العام في مجلس الشورى له أهمية كبيرة في تلمُّس احتياجات المواطن من خلال طرحها للنقاش، فما الجديد في تنظيم النقاش في الشأن العام في المجلس؟

- لم يكن الشأن العام في الماضي بالمستوى المُرْضي للمواطن ولا للعضو، وكان ينتهي بمجرد انتهاء العضو من مداخلته.. وحرصاً من مجلس الشورى على الاستفادة مما يطرحه بعض الأعضاء من موضوعات في الشأن العام، تلامس قضايا الوطن والمواطن وهمومه وحاجاته، وما يقدمونه من مقترحات، شكّل المجلس لجنة خاصة، ضمت عدداً من أعضاء المجلس، للنظر في تطوير الشأن العام. وخلصت اللجنة إلى آلية مستمدة من نظام المجلس ولوائحه الداخلية وقواعد عمله وعمل لجانه المتخصصة، بما يتفق مع الصلاحيات الممنوحة للمجلس. وسيكون لهذه الآلية - بإذن الله تعالى - بالغ الأثر في مواكبة المجلس لتلك القضايا المستجدة، ومساهمته في طرح الحلول المناسبة لمعالجتها، وذلك من خلال ما يقدمه أعضاء المجلس من أفكار ورؤى ومقترحات في الشأن العام.

* ما أبرز الصعوبات والعوائق التي تواجه مجلس الشورى السعودي؟

- بحمد الله ثم بدعم القيادة الرشيدة لا نلمس أي صعوبات تعطل الأداء، بل نجد تفانياً من الجميع، أعضاءً ومنسوبين؛ ليؤدي مجلس الشورى مهامه التنظيمية (التشريعية) والرقابية بما يحقق طموحات ولاة الأمر وآمال وتطلعات المواطنين في تلبية حاجاتهم ومعالجة همومهم وقضاياهم.

الشورى وإفلاس التقاعد

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alriyadh.com/934630

عبدالله مغرم

بحسب ما نشرت صحيفة الحياة الإثنين الماضي الموافق 2014/5/5م حول مناقشة مجلس الشورى لدراسة تفيد باحتمالية إفلاس صندوق التقاعد العسكري بحلول العام 2023م والمدني بحلول العام 2037م، وهو ما يضع عدداً من التساؤلات موضع النقاش: هل استثمارات المؤسسة العامة للتقاعد واكبت وتواكب أنظمة الدولة فيما يعنى بالتقاعد واستحقاقات المدنيين والعسكريين؟ وهل يكون البديل في رفع سن التقاعد ؟

قبل الإجابة عن تلك التساؤلات يجب أن نعترف بأن سن التقاعد متفاوت بين دول العالم، فبينما في دول كتركيا يبلغ سن التقاعد 45 عاماً نجد في دول أخرى كفرنسا تصل إلى 65 عاماً وفي المملكة المتحدة من المرجح أن تصل إلى قرابة السبعين في منتصف العام 2030 م، والسؤال: أين هي مصلحتنا الوطنية الإستراتيجية هل في رفع سنوات خدمة موظفي الدولة أم تقليصها؟

قبل عقود من الزمن كان العمل في القطاع العام جذاباً جداً وهو ما سهل انخراط عدد كبير من رجال ونساء الوطن للعمل في مختلف قطاعات الدولة، وبعد سنين أفرزت ثقافة الأمان الوظيفي والتي باتت الشغل الشاغل للمواطنين وعززت من رغبتهم في العمل في القطاع العام، مع ما يوفره القطاع الخاص من رواتب وبدلات مجزية وبخاصة بعد العمل لعقد أو عقدين وهو ما فاقم طلب العمل على القطاع العام وساهم في ارتفاع البطالة ووفرت الأرضية الخصبة لتكوين قناعات واهمة وصورة نمطية للعمل في القطاع الخاص.

توجه الدولة بخصوص توظيف المواطنين اختلف والبديل الأنسب ليس في المحافظة على نفس سنوات الخدمة أو رفعها بل في (تخفيض) سنوات خدمة موظفي الدولة وما يعزز ذلك الوفرات المالية لدينا والاقتصاد الجيد -بفضل الله- وبالتالي قد يكون تخفيض سن التقاعد إلى الخمسين أنسب ما يمكن لجنة الإصلاح الإداري من إعادة هيكلة القطاع العام ومكافحة الترهل والبيروقراطي، وتجديد الدماء في القطاع العام، ومن ناحية أخرى وبينما تعمل عدد من الدول على إعادة هيكلة صناديق تقاعدها كما هو الحال في اليابان والتي أعلنت قبل بضعة أسابيع عن إعادة هيكلة صندوقها التقاعدي والذي يعد أكبر صندوق تقاعد في العالم ما هو المانع من إعادة هيكلة صندوق التقاعد لدينا؟ بل وتوحيد أنظمته مع التأمينات الاجتماعية ودمجهما بعد تقييم الاستثمارات ما يحقق مرونة لموظفي القطاع العام من الانتقال إلى القطاع الخاص أو العكس أو التقاعد بيسر أكبر.

رفع سن التقاعد إلى 62 عاماً هو بالطبع لمصلحة المؤسسة العامة للتقاعد أكثر من كونه فائدة للاقتصاد الوطني، والمهم الآن إعادة تقييم طبيعة استثمارات الصندوق والإفصاح عن نسبة العوائد السنوية لإجمالي استثماراتها، فبينما يعلن صندوق التقاعد النرويجي عن تحقيق أفضل عائد في تاريخه بعائد سنوي يصل إلى 13% وصناديق خليجية أخرى تحقق عوائد تصل إلى 11 %، لا نعلم ما هي عوائد استثمارات المؤسسة العامة للتقاعد؟ وما هو موقفها المالي الذي أدى إلى الصرخة المدوية في مجلس الشورى حول احتمالية الإفلاس في غضون عقد أو عقدين تقريباً.

المعالجات الموضعية مع المحافظة على طبيعة الأداء لا تحقق إنجازات والأهم الآن هو إعادة الروح للقطاع العام وفتح نوافذ جديدة للإبداع يحتاجها، لا يحقق ذلك سنوات الخدمة بل تقليصها على أقل تقدير لعقد أو عقدين من الزمن.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

• الصحة" بين النظرة للإنسان والمريض

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/05/11/article_848025.html

د. عبد الوهاب بن عبد الله الخميس

بعد مقال الأسبوع الفائت، تلقيت العديد من الرسائل التي طالبت بإيضاح الفرق بين النظرة للإنسان والنظرة للمريض. النظرة للإنسان تعني أن تكون لدى النظام الصحي قنوات واضحة لتقديم الرعاية الصحية للإنسان قبل أن يمرض، بما في ذلك الاهتمام بالصحة الوقائية والصحة العامة. فمثلا معظم قراء هذا المقال ليست لديهم جهة أو شخص مسؤول عن توفير العلاج لهم في حال مرضهم. كما أن كل قراء هذا المقال لا يعلمون من الطبيب المسؤول- في حال مرضهم - عن متابعة حالتهم الصحية بغض النظر عن المرض أو الحالة الصحية التي أصيبوا بها، كما أن كل قراء هذا المقال لا يتلقون الرعاية الصحية وفق نظام يكفل للجميع حصولهم على الرعاية الصحية.

من النماذج التي تستحق التقدير وتعمل به إحدى الدول الخليجية، هو سعي تلك المدينة الخليجية إلى إيجاد نظام صحي يكفل حصول كل الناس فيها على الرعاية الصحية اللازمة؛ لذا تعمل- لدى هذه المدينة الخليجية- العديد من اللجان الاستشارية على وضع نظام يكفل ضمان وجود طبيب لكل إنسان من سكان تلك المدينة. هذا الهدف المرجو تحقيقه أن

يصبح لكل شخص طبيب أسرة، يكون ليس فقط بمثابة حلقة الوصل بينه وبين تلقيه الرعاية الصحية اللازمة، بل مسؤولا عن متابعته صحيا في حال إن تطلبت حالته الصحية المتابعة لدعا جهات طبية أخرى سواء داخلية أو خارجية، بل إنه سيكون لدى كل شخص طبيب مسؤول عن تلقي الرعاية الصحية حتى لمن ليس لديهم تأمين صحي، ما يقلل من إساءة استخدام الخدمات الصحية وارتفاع تكلفتها. ولعل نجاح هذه المدينة الخليجية الواعدة في تحقيق هذا الهدف قبل نهاية 2015 سيكون نموذجا لبقية دول الخليج في واقعية النظرة للإنسان بدلا من المريض.

سبق لوزارة الصحة أن رفعت شعار «طبيب لكل أسرة»، لكن مع الأسف بقي مجرد شعار دعائي ترفعه الوزارة عند الحاجة لذلك. بل إن وزارة الصحة لم تعمل على تفعيل نظام صحي حقيقي يحقق هذه الغاية. فوزارة الصحة تريد أن تعمل كل شيء، لذا لم تحقق أي شيء؛ حيث إنها - مثلا - تريد تشغيل المستشفيات ذاتيا، كما تريد أن تشغل وتشيد المراكز الطبية المتخصصة، كما تريد أن تبني وتشغل مزيدا من مراكز الرعاية الأولية، لذا لم تنجح في تحقق أيا من هذه الغايات. وبحكم دراستي للنظم الصحية لا يوجد نظام صحي في العالم حقق هذا الهدف المستحيل، لكن وزارة الصحة تسعى نحو إيجاد نظام صحي لا يوجد إلا في مملكة أفلاطون.

عند تدريسي مادة اقتصاديات الصحة أو تمويل الخدمات الصحية فدائما ما أبدأ بتدريس المادة عبر ذكر المثال الآتي: لو أن شخصا ورث مليون ريال ويريد استثمار هذا المبلغ بما يعود بالنفع عليه وعلى أسرته، فما هي أفضل الخيارات المتاحة له في ظل محدودية دخله الحالي؟ هناك خيارات متعددة تمكنه من استثمار هذا المبلغ، لكن هناك خياران رئيسان لاستثمار هذا المبلغ:

الخيار الأول: صرف المليون ريال في شراء سيارة فارهة كسيارة بنتلي أو رولز رويس فانتم أو غيرهما من السيارات الفارهة التي يكسب من خلالها شهرة إعلامية واجتماعية. هذه الشهرة ستدفع وسائل الإعلام لإجراء مقابلات شخصية مع هذا الرجل، ما يزيد وجاهته، ويحقق شهرة إعلامية جيدة. لكن بعيدا عن الوهج الإعلامي يبقى السؤال قائما: هل هذا هو الخيار الأمثل لهذا الشخص إذا علمنا أنه لا يملك منزلا لأسرته، كما أن المتطلبات المعيشية لأهل بيته ليست متوافرة؟ المؤسف أن وسائل الإعلام تركز أو تحتفل بهذا الشخص دون تركيزها على السؤال: هل هذه السيارة أولوية لاحتياجات هذا الشخص الفعلي على أقل تقدير في هذه المرحلة؟

الخيار الثاني: أن يتم صرف المليون ريال على النحو التالي: نصف مليون لشراء شقة لعائلته، ومائتا ألف لتأثيث البيت وشراء احتياجات أسرته، ومائة ألف لشراء سيارة، ومائتا ألف للاستثمار لتحقيق عائد سنوي يعود بالنفع عليه وعلى أسرته. هذا الشخص قد لا تكون آلية صرفه لمبلغ المليون ريال جاذبة لوسائل الإعلام؛ لأنه صرف المبلغ بطريقة تقليدية ولا تحقق الإثارة المطلوبة لنشر هذا الخبر. لكن يبقى السؤال قائما: هل عدم الإثارة الإعلامية يعني أن هذا الشخص لم يستثمر ماله بالطريقة الصحية؟ وهل الهدف من صرف هذا المبلغ تحقيق إثارة إعلامية أم تحقيق استثمار أمثل له ولأسرته؟

الصرف على القطاع الصحي مهما بلغ حجمه فلن يحقق نتائج ملموسة إلا إذا كان هذا الصرف وفق أولويات محددة ومعلومة. لذا هناك فرق بين أن تصرف لتأسيس برنامج عالمي في مجالات طبية محددة، وبين أن تصرف لضمان حصول الرعاية الصحية لكل الناس؛ لذا يبقى السؤال الاستراتيجي لكل دولة أو صانع قرار صحي: أين أولوية الصرف؟ ومن يحدد هذه الأولوية؟

لا شك في أن البرامج التي تسعى إلى حصول الناس على الرعاية الصحية ليست جاذبة إعلاميا، لكنها في الحقيقة أولوية تضمن حصولهم على الرعاية الصحية التي يستحقونها، وفي الجانب المقابل نجد أن الصرف على البرامج الطبية المعقدة جاذبة إعلاميا، لكن هذه الاحتفالية الإعلامية لا تضمن حصول معظم الناس على الرعاية الصحية التي يستحقونها.

سلامة الوصول..!

المصدر: جريدة اليوم الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/138438.html

د. فهد الخليف

تحية لكل الجهود المبذولة من كافة الجهات ذات الصلة بسلامة الإنسان وصون حياته، وتحية خاصة لإحياء ذكرى أسبوع المرور العربي، الذي انطلق خلال الأسبوع المنصرم، وإذ نُحييّ المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي قياداتها وكافة منسوبيها وأصدقائها من الشيب والشباب، وكافة الجهات ذات الصلة بالمملكة العربية السعودية ـ مملكة الخير والأمن ـ، أيضاً نُحيي كافة المواطنين والمقيمين في كل مناحي بلادنا العربية بهذه المناسبة (مناسبة اسبوع المرور العربي)، ذلك أننا جميعاً معنيون بإحياء ثقافة السلامة وافشائها بيننا ليس خلال أسبوع المرور فحسب، وإنما على مرّ الأيام؛ ترجمةً لشعار "معا نحو بيئة مرورية آمنة للجميع".

كم هو مزعج أن ترى طفلاً يؤشر وجزء من جسمه خارج السيارة، والسائق منشغل عن هذا المشهد بمكالمات الجوال، وما شابه ذلك من التصرفات التي لا تمت للوعي بصلة

ذلك أن ثقافة سلامة الوصول تعمق قيمة الالتزام بقواعد السير؛ حتى تصبح سلوكاً لا خشية من المحاسبة والغرامة على المخالفة فحسب، حيث تتجاوز ذلك إلى الفهم العميق لمعنى الذوق السليم وكيفية حذاقة السير على طريق السلامة لنا ولغيرنا، ومن ثمّ كفّ الأذى عنّا وعن سوانا، ومن ثمّ نتفادى تخطي الآخر وننبذ التعجل دون مقتضى ونكف عن مضايقة الآخرين، ذلك أن أخذ حق غيرنا في الطريق وتجاوزنا لقواعد السلامة، سلوك لن يُفضي في النهاية إلا الى الضرر بنا قبل الآخرين من شركاء الطريق، وكلنا في هذا الزمان المتزاحم في كل الأنحاء ينشد السلامة، وليتنا ندرك أن السلامة في معيتنا إذا سرنا على خُطى الانتظام، مع مصفوفات النظام في سير حسن، ومتى ما ظللنا نحفظ للآخرين حقهم في الطريق وهم لحقنا حافظون في مرور سلس؛ فالسلامة محققة لنا ولهم، وإذا ما انتبه كلٌ منّا متأملاً وتساءل إلى أين يود أن يمر ومن ينتظره هناك في المكان الذي يسعى للوصول إليه؛ لما تعجل ولا تهور ولا تسارع ولكان قد توخى الحذر لكي يصل إلى أولئك المنتظرين من الأحبة (أمه وأبيه)، وصاحبته وبنيه (زوجته وأطفاله)، وأصدقائه وزملائه، وهم ينتظرون سلامة وصوله إليهم، ولو أدرك كل منا طعم الحياة وروعتها بين الأحبة في سلام وطمأنينة؛ لآثر طريق السلامة دوماً وخلع عنه كل صفة من صفات التسرع، ولكان قد انتهج التمهل بدلاً من التعجل؛ حفاظاً على سلامته وسلامة من يشاركونه الطريق وآخرين ينتظرونه، ولو أدرك قليلاً أولئك الآخذون حق الآخر في الطريق أنهم يصادرون حقهم في السلامة، في حقيقة الأمر، لما كانوا قد خالفوا نُظم ولوائح المرور، ولكانوا ساروا على خُطى الذوق السليم والتأدب بالخلق الحسن فما خالفوا، ولكانوا قد تجنبوا المآسي التي تحدث لهم ولغيرهم، جراء التهور والاستهتار وما يتأتى جراء ذلك من وقوع فظائع المصائب، التي تصل لمرحلة إعدام الحياة، وهم لا يدركون أنهم أول من يتعرض للضرر الفادح الذي كثيراً ما يكون ثمنه حياتهم، أو على أقل تقدير إصابتهم بأذىً بليغ، قد ينتهي بهم إلى عاهات مستديمة.

وتعالوا لنزور المستشفيات ودور تأهيل أصحاب الاعاقات، التي تحكي بشاعةً تنفطر لها القلوب؛ جراء حوادث المرور.

يعتقد البعض أن السلامة مرتبطة فقط بالالتزام بقواعد السير وعيونهم إلى الخارج فحسب، وتفوت عليهم أهمية التعامل بحسٍ دقيق مع من بداخل السيارة، خاصة عندما يكون في معيتهم أطفال وشيوخ مسنون، ذلك بالانتباه لوضعهم من حيث تأمين تواجدهم داخل السيارة، والتأكد من إغلاق الأبواب، وعدم ترك الزجاج مفتوحاً نزولاً لرغبة الأطفال الذين كثيراً ما يتوقون إلى النظر للخارج في بعض الأحيان، وأيديهم تلوح في الخارج للمارة وهم لا يدركون مخاطر تصرفاتهم التلقائة هذه عندما يؤشرون للمارة بأيديهم، في وضع خطر على سلامتهم، وكم هو مزعج أن ترى طفلا يؤشر وجزء من جسمه خارج السيارة، والسائق منشغل عن هذا المشهد بمكالمات الجوال، وما شابه ذلك من التصرفات التي لا تمت للوعي بصلة، ويا للفاجعة عندما يحدث الخطأ الأكبر ومن بداخل السيارة في وضعٍ غير مؤمن تحسباً لأي طارئ، ويا لها من ندامة وحسرة تخلق عواراً في حياة الأسرة مدى الحياة ألماً لا يبارحها ويبرِّحها صباح مساء، بدلاً من سلامة الوصول

الذي لم يكن يحتاج إلا الى انتباهة، وما أغلى النفس البشرية وما أبسط مقتضيات صيانتها؛ لو انتبهنا قبل فوات الأوان، وليتنا لو ننتبه دائماً.

الجيش النيجيري متهم بعدم التحرك لإيقاف خطف التلميذات

المصدر: جريدة اليوم الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/138491.html

أ ف ب- لاغوس

أعلنت منظمة العفو الدولية الجمعة أن الجيش النيجيري أُبلغ مسبقًا بهجوم جماعة بوكو حرام الذي أدى لخطف أكثر من 200 تلميذة في منتصف أبريل، لكنه لم يتخذ أي تدبير فوري لمنع ذلك بسبب قلة موارده.

ودان مجلس الأمن الدولي الجمعة بشدة خطف التلميذات والمجزرة التي ارتكبت الاثنين في غاميورو نغالا (شمال شرق).

وسارع الجيش النيجيري إلى نفي هذه الاتهامات، مؤكدًا على لسان المتحدث باسمه الجنرال كريس اولوكولادي ان هذه الاتهامات «ما هي إلا شائعات».

وقالت المنظمة في بيان: إن «شهادات قاسية جمعتها منظمة العفو الدولية تكشف ان قوات الامن النيجيرية لم تتحرك على إثر تحذيرات تلقتها بشان هجوم مسلح محتمل لبوكو حرام ضد المدرسة الداخلية الحكومية في شيلبوك والذي أدى إلى عملية الخطف هذه».

وأكدت منظمة العفو في بيانها أنها «تلقت التأكيد بأن المقر العام للجيش في مايدوغوري أُبلغ بهجوم وشيك في 14 أبريل، قرابة أربع ساعات قبل أن تشن بوكو حرام هجومها» في مدينة شيبوك في ولاية بورنو (شمال شرق).

لكن الجيش لم يتمكن من جمع القوات الضرورية لوقف هذا الهجوم «بسبب الموارد الضعيفة التي لديه وخشية مواجهة مجموعات مسلحة (إسلامية) أفضل تجهيزًا في غالب الأحيان»، بحسب منظمة العفو الدولية.

وقد تمكن المهاجمون من تخطي الـ17 جنديًا المتمركزين في شيلبوك، والذين اضطروا للقتال وهم ينسحبون، بحسب منظمة الدفاع عن حقوق الانسان ومقرها لندن.

ومساء الجمعة أصدر الجنرال أولوكولادي بيانًا أكد فيه أن القوات المتمركزة في مايدوغوري لم تتبلغ بأمر الهجوم على شيبوك إلا عند وقوعه.

ولا تزال تثير عملية الخطف هذه التي لا سابق لها تعاطفًا وتضامنًا دوليًا.

من جهته أكد مجلس الأمن الدولي أن هذه الأفعال قد «تشكل جرائم ضد الإنسانية» يمكن ملاحقة المتورطين فيها أمام القضاء الدولي، من دون أن يشير صراحة إلى المحكمة الجنائية الدولية.

وأكد أعضاء المجلس الـ15 استعدادهم أن «يتابعوا بشكل فعال وضع الفتيات المختطفات، وأن يتخذوا إجراءات مناسبة ضد بوكو حرام»، في اشارة واضحة إلى إمكانية فرض عقوبات على هذه الجماعة الإسلامية المتطرفة.

ودعت أرملة نلسون مانديلا غارسا ماشيل حكومة نيجيريا والأسرة الدولية إلى تكثيف جهودهما.

إلا أن الاستنفار العالمي الذي عكسته شبكات التواصل الاجتماعي، وعبر عنه مشاهير كالأمريكية الأولى ميشيل أوباما والممثلة الأمريكية انجيلينا جولي، دفع المسؤولين النيجيريين الى التعهد ببذل قصارى جهدهم للعثور على التلميذات.

من جهة أخرى تواصلت حركة الاحتجاج ضد الحكومة والتضامن مع الرهائن.

ونظمت تظاهرة قبل الظهر في وسط لاغوس بدعوة من مجموعة «نساء من أجل السلام والعدالة».

كما نظمت تظاهرة أخرى شارك فيها مئات الأشخاص من بينهن بعض أهالي التلميذات في مايدوغوري كبرى مدن ولاية بورنو. ونظمت تظاهرة تضامن في لندن صباح الجمعة.

كاريكاتير

المصدر: جريدة اليوم الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م

http://www.alyaum.com/News/art/138103.html

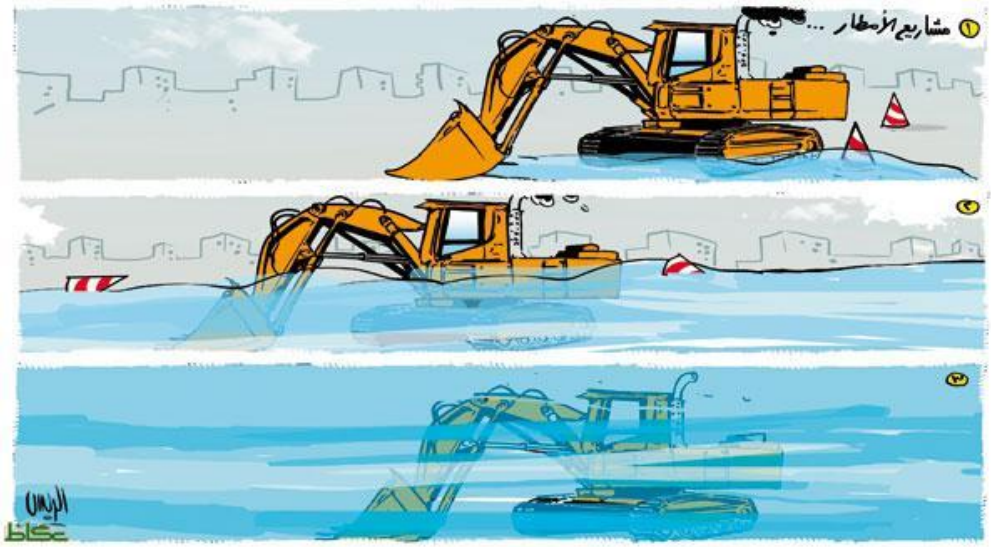

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 12 رجب 1435هـ - 11 مايو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140511/Cartoon201405115784.htm